

مِنْ مِظَانِهَا الْعَظْمَى

فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

السَّامِحَةُ وَالتَّيْسِيرُ

ابن شهوان

مَجْمَعٌ وَتَرْجُومٌ

مِنْ خُطْبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الإسلام دين الكمال والصلاح

فإن الله -تعالى- أسبغ على عباده كثيرًا من الآلاء والنعم، ودفع عنهم أعظم الرزايا والنقم، وأمرهم أن يمسكوا زمام النعم بالشكر، وحذرهم من تضييعها بالمعاصي والكفر، فإن شكرُوا زادت وربت، وإلا زالت وارتحلت.

وإن أجل نعمة وهبها الله عباده المؤمنين نعمة الإهداء إلى دين الإسلام العظيم، الذي حرّمه أكثر أهل الأرض؛ فصاقت بهم الأرض بما رحبت، وصاقت عليهم أنفسهم؛ فأصبحوا في معيشة ضنك، تتخللها الأحزان الدائمة، والقلق المستمر، والفرغ القاتل، ﴿إِنَّهُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤!!] (*).

«إن دين الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ أكمل الأديان، وأفضلها، وأعلىها، وأجلها».

وقد حوى من المحاسن والكمال والصلاح والرحمة والعدل والحكمة ما يشهد لله -تعالى- بالكمال المطلق، وكمال العلم والحكمة، وما يشهد لنبه

(* ما مر ذكره من خطبة: «بيان محاسن الإسلام من أعظم الجهاد» - الجمعة ١٥ من

مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ

ﷺ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنَّهُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صِدْقًا، الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَىٰ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

فَهَذَا الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ أَعْظَمُ بُرْهَانٍ، وَأَجْلُّ شَاهِدٍ لِلَّهِ - تَعَالَى - بِالتَّفَرُّدِ
بِالْكَمَالِ الْمَطْلَقِ كُلِّهِ، وَلِنَبِيِّهِ ﷺ بِالرَّسَالَةِ وَالصِّدْقِ «(١). (*)».



(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي»، ضمن مؤلفات السعدي
(٣٨٩/٢٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَيَانُ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ» - الْجُمُعَةُ ١٥ مِنْ
شَوَّالٍ ١٤٣٩هـ | ٢٩-٦-٢٠١٨م.

مَبْنَى الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ السَّمَاحَةَ وَالتَّيْسِيرَ،
وَإِلْسَامَ هُوَ دِينُ السَّمَاحَةِ؛ فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ
الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟

قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(١). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ،
وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ. (*).

إِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَى نَفْيِ الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيْسِيرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ
بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. (* / ٢).

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿هُوَ أَحَبُّنَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَهُ أَيْ كُفَّ
إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨].

(١) أخرجه أحمد (٢٣٦ / ١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٧)، وحسنه الألباني في
«صحيح الجامع» (١٦٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبَوَّةِ» (ص ٣٥١).

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيْسِيرِ» - ٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

هُوَ اللَّهُ الَّذِي اخْتَارَكُمْ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِحَمْلِ
الرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، وَحَمَلَكُمْ وَظِيفَةَ تَبْلِيغِ الدِّينِ الْخَاتِمِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ الَّذِي تَعَبَّدُكُمْ بِهِ ضَيْقًا لَا مَخْرَجَ لَكُمْ مِمَّا ابْتُلِيتُمْ
بِهِ، بَلْ وَسَّعَ عَلَيْكُمْ، فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي بَعْضِ مَخْرَجًا، وَالْكَفَّارَةَ فِي بَعْضِ
مَخْرَجًا، وَالْقِصَاصَ كَذَلِكَ.

وَشَرَعَ الْيُسْرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَسَّعَ دِينَكُمْ تَوْسِعَةً مِلَّةِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ. (*).

فَمَدَارُ شَرِيعَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى نَفْيِ الْحَرَجِ وَرَفْعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي مُنْتَهَاهَا
إِنَّمَا هِيَ جَلْبُ مَنْفَعَةٍ وَدَرْءُ مَفْسَدَةٍ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ فِيهِ تَيْسِيرًا وَرَفَعَ
عَنْهُ فِيهِ الْحَرَجَ. (* / ٢).

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ التَّيْسِيرَ وَالتَّبَشِيرَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ،
فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوءِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -
[الحج: ٦٣].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيْسِيرِ» - ٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ١ / ٩٣، رَقْم (٣٩).

مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ السَّمَاحَةُ وَالتَّيْسِيرُ

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله لَمَّا بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَحْتَلِفَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفَرُوا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٣).

لَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَسُولَهُ صلوات الله عليه وآله بِنَبْدِ الْغُلُوِّ وَالتَّنَطُّعِ وَالتَّطَرُّفِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةً وَسَطًا بَيْنَ الْأُمَمِ؛ فِي عَقِيدَتِهَا، وَعِبَادَتِهَا، وَأَخْلَاقِهَا، وَمُعَامَلَاتِهَا، وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ الْخَيْرُ، فَلَا إِفْرَاطَ وَلَا تَفْرِيطَ، وَلَا غُلُوًّا وَلَا جَفَاءً.

وَقَدْ عَبَّ اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

(١) «صحيح مسلم»: ١٣٥٨/٣، رقم (١٧٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٦٣/٦، رقم (٣٠٣٨) وفي مواضع، ومسلم في

«الصحيح»: ١٣٥٩/٣، رقم (١٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥٢٤/١٠، رقم (٦١٢٥)، ومسلم في «الصحيح»:

١٣٥٩/٣، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: ١٦٣/١، رقم (٦٩)، بلفظ: «يسرّوا ولا تعسّرّوا، وبشّرّوا ولا

تنفّرّوا».

وَبَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بَرَفَعَ الْأَصَارِ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَى مَنْ قَبْلُنَا بِشَرِيعَةٍ سَمَّحَةٍ، مِنْ قَوَاعِدِهَا:

* رَفَعُ الْحَرَجِ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: أَنَّ الْمَشَقَّةَ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: لَا وَاجِبَ إِلَّا بِإِقْتِدَارٍ، وَلَا مُحَرَّمٌ مَعَ اضْطِرَّارٍ.

* وَمِنْ قَوَاعِدِهَا: أَنَّ الضَّرَرَ يُزَالُ، فَلَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ.

«وَنَبِيَّنَا ﷺ مَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ. (*)



(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٦ / ٥٦٦، رقم ٣٥٦٠)، ومسلم في «الصحیح»:

(٤ / ١٨١٣ - ١٨١٤، رقم ٢٣٢٧)، من حديث: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١٠ / ٥٢٤، رقم ٦١٢٥)، ومسلم في «الصحیح»:

٣ / ١٣٥٩، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: (١ / ١٦٣، رقم (٦٩)، بلفظ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ | ٢٠-٥-٢٠١٦ م.

السَّامِحَةُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُجٌ وَحَيَاةٌ

إِنَّ السَّامِحَةَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُجٌ قُرْآنِيٌّ وَنَبَوِيٌّ، وَحَيَاةٌ قَائِمَةٌ فِي دُنْيَا النَّاسِ، قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا تَوَافَرَتْ لَدَيْهَا شُرُوطُ التَّكْلِيفِ إِلَّا مَا يَكُونُ فِي إِمْكَانِهَا
وَحُدُودِ اسْتِطَاعَتِهَا مِنْ غَيْرِ حَرَجٍ وَلَا ضِيقٍ، بِحَيْثُ لَا تَسْتَطِيعُ الْأَمْرُ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ
وَجَهْدٍ.

فَعَلَى مِقْدَارِ الْهَيْبَةِ تَكُونُ دَرَجَةُ التَّكْلِيفِ وَالْمَسْئُولِيَّةِ، وَتَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُ
مَسْئُولِيَّاتِ الْمُكَلَّفِينَ بِحَسَبِ هَيْبَاتِ اللَّهِ لَهُمْ؛ لِتَحْقِيقِ كَمَالِ الْعَدْلِ الرَّبَّانِيِّ. (*)

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:
. [١٨٥]

يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّينِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ. (*) (٢/٢).
وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ^٤ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾

[النساء: ٢٨].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٨٦].

(*) (٢/٢) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٨٥].

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُسَهِّلَ عَلَيْكُمْ فِي تَكَالِيفِ الشَّرِيعَةِ؛ إِحْسَانًا وَتَفَضُّلاً مِنْهُ. (*)

وَأَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْأَلَّا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَتِهِ، عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤْمَلُوا فِي رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَلَّا يَأْسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا مِنْ وَسْيعِ رَحْمَتِهِ، ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

يُخْبِرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُسْرِفِينَ بِوَسْيعِ كَرَمِهِ، وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَيَحْتَشِمُ عَلَى الْإِنَابَةِ قَبْلَ الْإِيمَانِهِمْ ذَلِكَ.

فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: قُلْ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ وَمَنْ قَامَ مَقَامَهُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ مُخْبِرًا لِلْعِبَادِ عَنْ رَبِّهِمْ: ﴿يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ بِاتِّبَاعِ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْفُسُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ، وَالسَّعْيِ فِي مَسَاخِطِ عِلَامِ الْغُيُوبِ.

﴿لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾: لَا تَيَأْسُوا مِنْهَا فَتَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ، وَتَقُولُوا قَدْ كَثُرَتْ ذُنُوبُنَا، وَتَرَكَتْ عُيُوبُنَا، فَلَيْسَ لَهَا طَرِيقٌ يُزِيلُهَا، وَلَا سَبِيلٌ يَصْرِفُهَا، فَتَبْقُونَ بِسَبَبِ ذَلِكَ مُصْرَبِينَ عَلَى الْعِصْيَانِ، مُتَزَوِّدِينَ مَا يُغْضِبُ عَلَيْكُمْ الرَّحْمَنَ.

وَلَكِنْ اعْرِفُوا رَبَّكُمْ بِأَسْمَائِهِ الدَّالَّةِ عَلَى كَرَمِهِ وَجُودِهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا مِنَ الشَّرْكِ، وَالْقَتْلِ، وَالزَّوْنِ، وَالرِّبَا، وَالظُّلْمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْفِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»-

﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾: أَي وَصْفُهُ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ وَصَفَانِ لَأَزْمَانِ ذَاتِيَّانِ لَا تَنْفَكُ ذَاتُهُ عَنْهُمَا أَبَدًا، وَلَمْ تَزَلْ آثَارُهُمَا سَارِيَةً فِي الْوُجُودِ، مَالِيَةً لِلْمَوْجُودِ، تَسِحُّ (١) يَدَاهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيُوَالِي النِّعَمَ عَلَى الْعِبَادِ وَالْفَوَاضِلِ فِي السَّرِّ وَالْجَهَارِ، وَالْعَطَاءِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمَنْعِ، وَالرَّحْمَةُ سَبَقَتْ الْغَضَبَ وَغَلَبَتْهُ.

وَلَكِنْ لِمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَنَيْلِهِمَا أَسْبَابٌ، إِنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا الْعَبْدُ فَقَدْ أَغْلَقَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ الرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، أَعْظَمُهَا وَأَجَلُّهَا، بَلْ لَا سَبَبَ لَهَا غَيْرُهُ؛ الْإِنَابَةُ إِلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَالِدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ، وَالتَّأَلُّهِ وَالتَّعَبُّدِ، فَهَلُمَّ إِلَى هَذَا السَّبَبِ الْأَجَلِّ، وَالطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ.

وَلِهَذَا أَمَرَ -تَعَالَى- بِالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالْمُبَادَرَةِ إِلَيْهَا، فَقَالَ: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٤]: بِقُلُوبِكُمْ، ﴿وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ بِجَوَارِحِكُمْ.

إِذَا أُفْرِدَتِ الْإِنَابَةُ دَخَلَتْ فِيهَا أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ، وَإِذَا جُمِعَ بَيْنَهُمَا كَمَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ كَانَ الْمَعْنَى كَمَا مَرَّ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ دَلِيلٌ عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَأَنَّهُ مِنْ دُونِ إِخْلَاصٍ لَا تُفِيدُ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةَ وَالْبَاطِنَةَ شَيْئًا.

(١) (تَسِحُّ) بِتَخْفِيفِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، أَي: دَائِمَةٌ الصَّبُّ وَالْهَظْلُ بِالْعَطَاءِ، وَ(السَّحُّ): الصَّبُّ الدَّائِمُ، انظر: شرح النووي على «صحيح مسلم»: ٨٠/٧، و«النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير: حَرْفُ السِّينِ: بَابُ السِّينِ مَعَ الْحَاءِ، ٢/٣٤٥.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ﴾ مَجِيئًا لَا يُدْفَعُ، ﴿ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [الزمر:

٥٤]، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: مَا هِيَ الْإِنَابَةُ وَالْإِسْلَامُ، وَمَا جُزَيَّاتُهَا وَأَعْمَالُهَا؟

فَأَجَابَ -تَعَالَى- بِقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾

[الزمر: ٥٥]: مِمَّا أَمَرَكُمُ مِنَ الْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ؛ كَمَحَبَّةِ اللَّهِ، وَخَشْيَتِهِ، وَخَوْفِهِ،

وَرَجَائِهِ، وَالنُّصْحِ لِعِبَادِهِ، وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ لَهُمْ، وَتَرْكِ مَا يُضَادُّ ذَلِكَ، وَمِنَ الْأَعْمَالِ

الظَّاهِرَةِ؛ كَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالصَّدَقَةِ، وَأَنْوَاعِ الْإِحْسَانِ،

وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَهُوَ أَحْسَنُ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا.

فَالْمُتَّبِعُ لِأَمْرِ رَبِّهِ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ وَنَحْوِهَا هُوَ الْمُنِيبُ الْمُسْلِمُ، ﴿مِنْ قَبْلِ

أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٥].

وَكُلُّ هَذَا حَثٌّ عَلَى الْمُبَادَرَةِ وَانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ» (١). (*) .

«وَأَخْبَرَنَا -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ ذُو الرَّحْمَةِ؛ فَكَانَ صَاحِبَ الرَّحْمَةِ الْحَقِيقِيَّةِ

الْعَظِيمَةِ الْوَاسِعَةِ؛ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ [الأنعام:

١٤٧].

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٧٢٧ و ٧٢٨، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١،

١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ٢٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٦هـ | ١٩ -

١٢-٢٠١٤م.

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٨].

فَلَا مَخْلُوقَ إِلَّا وَقَدْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَغَمْرُهُ فَضْلُهُ -تَعَالَى-
وَإِحْسَانُهُ^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»^(٢)؛ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ
رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي».*

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ^(٤) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه يَقُولُ:
«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا
كَانَ فِيكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي

(١) «الصلوة» لابن القيم: (ص ١٤٣)، بتصرف يسير.

(٢) «صحيح البخاري»: (٦/٢٨٧، رقم ٣١٩٤)، و«صحيح مسلم»: (٤/٢١٠٧-٢١٠٨، رقم ٢٧٥١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِإِخْتِصَارٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ) -
الْأَحَدُ ١٣ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٣هـ | ٣-٦-٢٠١٢م.

(٤) «الجامع» للترمذي: (٥/٥٤٨، رقم ٣٥٤٠)، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ لغيره الألباني في «الصحيحة»: (١/٢٤٩، رقم ١٢٧)، وهو بنحوه في

«صحيح مسلم»: (٤/٢٠٦٨، رقم ٢٦٨٧)، من رواية: أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، بلفظ: «... وَمَنْ

لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لِأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». (*)

«وَنَبِيْنَا ﷺ مَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِفْتَاحُ دَعْوَةِ الْمُرْسَلِينَ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٥ هـ | ٩-٥-٢٠١٤ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ | ٥-٢٠-٢٠١٦ م.

مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الْإِسْلَامِ: الْوَسْطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ عَنِ الْغُلُوبِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ خَصَائِصِ الْإِسْلَامِ: الْاِعْتِدَالَ وَالتَّوْزَانَ، وَالِاسْتِقَامَةَ مِنْ أَمِّهِمْ
مَعَالِمِ الدِّينِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦-٧].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي وَصَّانَا اللَّهُ -تَعَالَى-
بِاتِّبَاعِهِ هُوَ الصِّرَاطُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ قَصْدُ السَّبِيلِ، وَمَا
خَرَجَ عَنْهُ فَهُوَ مِنَ السَّبِيلِ الْجَائِرَةِ.

لَكِنَّ الْجَوْرَ قَدْ يَكُونُ جَوْرًا عَظِيمًا عَنِ الصِّرَاطِ، وَقَدْ يَكُونُ يَسِيرًا، وَيَبِينُ
ذَلِكَ مَرَاتِبٌ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللَّهُ، وَهَذَا كَالطَّرِيقِ الْحِسِّيِّ؛ فَإِنَّ السَّالِكَ قَدْ يَعْدِلُ
عَنْهُ وَيَجُورُ جَوْرًا فَاِحْشًا، وَقَدْ يَجُورُ دُونَ ذَلِكَ.

فَالْمِيزَانُ الَّذِي تُعْرَفُ بِهِ الْاِسْتِقَامَةُ عَلَى الطَّرِيقِ وَالْجَوْرُ عَنْهُ: هُوَ مَا كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ عَلَيْهِ.

وَالْجَائِرُ عَنْهُ إِمَّا مَفْرُطٌ ظَالِمٌ، أَوْ مُجْتَهِدٌ مُتَأَوِّلٌ، أَوْ مُقَلِّدٌ جَاهِلٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ
قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْاِقْتِصَادُ وَالِاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ الدِّينِ (١).

(١) «إغاثة اللفهان» (١/ ١٣١).

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَسَطٌ بَيْنَ النَّحْلِ، كَمَا أَنَّ أُمَّةَ الْإِسْلَامِ وَسَطٌ بَيْنَ الْمَلَلِ، وَلَمْ يُصِبِ الشَّيْطَانُ مِنْهُمْ شَيْئًا بَغْلًا وَلَا تَقْصِيرًا، وَغَيْرُهُمْ مُتَوَرِّطٌ فِيمَا تَوَرَّطَ فِيهِ مِنْهُمَا.

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا مِنْ أَمْرٍ أَمَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهِ إِلَّا عَارَضَ الشَّيْطَانُ فِيهِ بِخَصْلَتَيْنِ؛ لَا يُبَالِي أَيُّهُمَا أَصَابَ: الْغُلُوُّ، أَوِ التَّقْصِيرُ»^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثُمَّ خَطَّ خَطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٢). وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالدَّارِمِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.

وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ يَقْتَضِي مَعْنَى الْخَيْرِيَّةِ الَّتِي بَيْنَ طَرَفَيْ التَّفْرِيطِ وَالْإِفْرَاطِ.

قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

قَالَ: «ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ السَّبَبَ الْمَوْجِبَ لِهِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُطْلَقًا بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْهِدَايَةِ، وَمِنَّةَ اللَّهِ عَلَيْهَا؛ فَقَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾؛ أَي: عَدْلًا خِيَارًا، وَمَا عَدَا الْوَسَطَ فَأَطْرَافٌ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْخَطَرِ، فَجَعَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَسَطًا فِي كُلِّ أُمُورِ الدِّينِ..»

(١) «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٢٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (١/٤٣٥)، والدارمي (٢٠٢)، وابن حبان في صحيحه (٦، ٧)،

وصححه الألباني في «تخریج شرح الطحاوية» (ص ٥٢٥).

وَسَطًا فِي الْأَنْبِيَاءِ: بَيْنَ مَنْ غَلَا فِيهِمْ كَالنَّصَارَى، وَبَيْنَ مَنْ جَفَاهُمْ كَالْيَهُودِ،
بِأَنْ آمَنُوا بِهِمْ كُلِّهِمْ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِذَلِكَ.

وَوَسَطًا فِي الشَّرِيعَةِ: لَا تَشَدِيدَاتٍ الْيَهُودِ وَأَصَارَهُمْ، وَلَا تَهَاوُنَ النَّصَارَى.

وَفِي بَابِ الطَّهَارَةِ وَالْمَطَاعِمِ: لَا كَالْيَهُودِ الَّذِينَ لَا تَصِحُّ لَهُمْ صَلَاةٌ إِلَّا فِي
بِعْعِهِمْ وَكِنَائِسِهِمْ، وَلَا يُطَهَّرُهُمُ الْمَاءُ مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتُ
عُقُوبَةٍ لَهُمْ، وَلَا كَالنَّصَارَى الَّذِينَ لَا يُنَجِّسُونَ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُونَ شَيْئًا، بَلْ أَبَاحُوا
مَا دَبَّ وَدَرَجَ.

بَلْ طَهَّرْتُهُمْ أَكْمَلَ طَهَارَةٍ وَأَتَمَّهَا، وَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْمَطَاعِمِ
وَالْمَشَارِبِ وَالْمَلَابِسِ وَالْمَنَاجِحِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ مِنْ ذَلِكَ.
فَلِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الدِّينِ أَكْمَلُهُ، وَمِنَ الْأَخْلَاقِ أَجْلَلُهَا، وَمِنَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُهَا،
وَوَهَبَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، مَا لَمْ يَهَبْهُ لِأُمَّةٍ سِوَاهُمْ،
فَلِهَذَا كَانُوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾، كَامِلِينَ مُعْتَدِلِينَ.

لِيَكُونُوا ﴿شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾؛ بِسَبَبِ عَدَالَتِهِمْ وَحُكْمِهِمْ بِالْقِسْطِ،
يَحْكُمُونَ عَلَى النَّاسِ مِنْ سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَلَا يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ، فَمَا شَهِدَتْ لَهُ
هَذِهِ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَا شَهِدَتْ لَهُ بِالرَّدِّ فَهُوَ مَرْدُودٌ^(١). (*)

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (١/١٠٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ» (مِنْ ص ٣٤٧ إِلَى ٣٧٤) بِاخْتِصَارٍ
وَتَصَرُّفٍ.

* وَدِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ نَهَى عَنِ الْغُلُوِّ وَالتَّطَرُّفِ الْفِكْرِيِّ؛ «فَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْغُلُوِّ بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧].

وَالْغُلُوُّ نَوْعَانِ:

نَوْعٌ يُخْرِجُهُ عَنِ كَوْنِهِ مُطِيعًا: كَمَنْ زَادَ فِي الصَّلَاةِ رَكْعَةً، أَوْ صَامَ الدَّهْرَ مَعَ أَيَّامِ النَّهْيِ.

وَعُلُوٌّ يُخَافُ مِنْهُ الْإِنْقِطَاعُ وَالِاسْتِحْسَارُ: كَقِيَامِ اللَّيْلِ كُلِّهِ، وَسَرْدِ الصِّيَامِ الدَّهْرَ أَجْمَعَ بِدُونِ صَوْمِ أَيَّامِ النَّهْيِ»^(١).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^(٢). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ».

وَالْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّ الْإِسْلَامَ حَنِيفِيَّةٌ سَمْحَةٌ، وَالسَّمَاخَةُ تَتَنَافَى مَعَ الْغُلُوِّ وَالتَّشَدُّدِ فِيهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «وَكَذَلِكَ فِي سَائِرِ أَبْوَابِ السُّنَّةِ هُمْ وَسَطٌ؛ لِأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ»^(٣).

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٥٥٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٣٧٥).

فَلَا تَشْدِيدَ وَلَا غُلُوًّا لَدَيْهِمْ، وَلَا تَرَحُّصَ وَلَا جَفَاءَ عِنْدَهُمْ، وَلَا يَأْتُونَ بِعِلَلٍ
تُوهِنُ الْإِنْقِيَادَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ الْعَجِيبِ أَنَّهُ يَشَامُ النَّفْسَ حَتَّى يَعْلَمَ
أَيَّ الْقُوَتَيْنِ تَغَلَّبُ عَلَيْهَا: أَقْوَةُ الْأَقْدَامِ، أَمْ قُوَّةُ الْإِنْكَفَافِ وَالْإِحْجَامِ وَالْمَهَانَةِ،
وَقَدْ وَقَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا أَقَلَّ الْقَلِيلِ فِي هَذَيْنِ الْوَادِيَيْنِ: وَادِي التَّقْصِيرِ، وَوَادِي
الْمُجَاوِزَةِ وَالتَّعَدِّيِّ.

وَالْقَلِيلُ مِنْهُمْ جِدًّا الثَّابِتُ عَلَى الصِّرَاطِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ،
وَهُوَ الْوَسْطُ» (١).

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِقْتِصَادِ وَالتَّقْصِيرِ: أَنَّ الْإِقْتِصَادَ هُوَ
التَّوَسُّطُ بَيْنَ طَرَفِي الْأَفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَلَهُ طَرَفَانِ هُمَا ضِدَانِ لَهُ، وَهُمَا تَقْصِيرٌ
وَمُجَاوِزَةٌ.

فَالْمُقْتَصِدُ قَدْ أَخَذَ بِالْوَسْطِ وَعَدَلَ عَنِ الطَّرَفَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا
أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾
[الإسراء: ٢٩].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١].

وَالدِّينُ كُلُّهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الطَّرْفَيْنِ، بَلِ الْإِسْلَامُ قَصْدٌ بَيْنَ الْمَلَلِ، وَالسَّنَةُ قَصْدٌ بَيْنَ الْبِدْعِ، وَدِينُ اللَّهِ قَصْدٌ بَيْنَ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ.

وَكَذَلِكَ الْإِجْتِهَادُ: هُوَ بَذْلُ الْجُهْدِ فِي مُوَافَقَةِ الْأَمْرِ، وَالْغُلُوُّ: مُجَاوَزَتُهُ وَتَعَدِّيهِ.

وَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَزْعَتَانِ: فِيمَا إِلَى غُلُوٍّ وَمُجَاوَزَةٍ، وَإِمَّا إِلَى تَفْرِيطٍ وَتَقْصِيرٍ.. وَأَسْعَدَ النَّاسَ مَنْ كَانَ وَسَطًا عَلَى أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَسِيرًا.

وَالْغُلُوُّ وَالْمُجَاوَزَةُ، وَالتَّفْرِيطُ وَالتَّقْصِيرُ، أَفْتَانٌ لَا يَخْلُصُ مِنْهُمَا فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْقَصْدِ وَالْعَمَلِ إِلَّا مَنْ مَشَى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَ أَقْوَالَ النَّاسِ وَآرَاءَهُمْ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، لَا مَنْ تَرَكَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ لِأَقْوَالِ النَّاسِ وَآرَائِهِمْ وَمَا ابْتَدَعُوهُ فِي دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ!!

وَهَذَانِ الْمَرَضَانِ الْخَطِرَانِ قَدْ اسْتَوْلِيَا عَلَى أَكْثَرِ بَنِي آدَمَ؛ وَلِهَذَا حَذَّرَ السَّلَفُ مِنْهُمَا أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَخَوَّفُوا مَنْ بُلِيَ بِأَحَدِهِمَا بِالْهَلَاكِ.

وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ؛ كَمَا هُوَ حَالُ أَكْثَرِ الْخَلْقِ، يَكُونُ مُقْصِرًا مُفْرِطًا فِي بَعْضِ دِينِهِ، غَالِيًا مُتَجَاوِزًا فِي بَعْضِهِ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ^(١).

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧].

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِدَاةَ الْعَقْبَةِ وَهُوَ عَلِيٌّ رَاحِلَتِهِ: «هَاتِ، الْقُطْ لِي».

(١) «كتاب الروح» (ص ٢٥٧ / ط - دار الكتب العلمية).

فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ:
«بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي
الدِّينِ»^(١). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا
وَلَا تَنْفَرُوا»^(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم قَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا
مُعَسِّرِينَ»^(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ،
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَالْمُتَنَطِّعُونَ هُمْ: الْمُتَعَمِّقُونَ، الْغَالُونَ، الْمُجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ
وَأَفْعَالِهِمْ، وَهُمْ الْمُشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْدِيدِ.

وَالْحَدِيثُ ظَاهِرُهُ خَبْرٌ عَنْ حَالِ الْمُتَنَطِّعِينَ، إِلَّا أَنَّهُ فِي مَعْنَى النَّهْيِ عَنِ
التَّنَطُّعِ، فَهُوَ خَبْرِيٌّ لَفْظًا إِنْشَائِيٌّ مَعْنَى.

(١) أخرجه أحمد (١/٢١٥)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وصححه الألباني
في «الصحيحة» (١٢٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

وَفِيهِ مَعْنَى النَّهْيِ عَنِ التَّنَطُّعِ، وَعَنِ الْغُلُوِّ، وَعَنِ التَّعَمُّقِ، وَعَنِ الْمُجَاوِزَةِ
لِلْحَدِّ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ؛ لِأَنَّ دِينَ اللَّهِ يُسْرٌ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَمْ
يَتَعَبَّدْنَا بِمَا لَا نَسْتَطِيعُ، وَإِنَّمَا جَعَلَ لَنَا دَائِمًا مِنْ أَمْرِنَا فَرْجًا وَمَخْرَجًا، وَهُوَ
الْوَدُودُ الرَّحِيمُ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ لَنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِنَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا.
وَالْحَيَاةُ عَلَى هَذَا الْمِنْهَاجِ - مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ - سَمِيحَةٌ سَهْلَةٌ، لَيْسَ فِيهَا تَعْقِيدٌ؛
لِأَنَّهَا تَسِيرٌ عَلَى وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الْمَعْصُومِ.
وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ إِلَيْنَا الدِّينَ، وَأَمَرَنَا وَنَهَانَا سُبْحَانَهُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَنَا،
وَهُوَ أَعْلَمُ بِنَا مَنَا، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ شَرَعَ لَنَا مَا يُصْلِحُنَا، وَشَرَطُ صَلَاحِنَا أَنْ نَكُونَ سَائِرِينَ
خَلْفَ نَبِيِّنا ﷺ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ إِلَّا بِمُتَابَعَةِ أَصْحَابِهِ رَضِيحًا، وَمَنْ تَبِعَهُمْ
بِإِحْسَانٍ مِنْ أُمَّةِ السُّنَّةِ، الَّذِينَ يَتَمَسَّكُونَ بِهَا؛ يَعْتَقِدُونَهَا، وَيَجْتَمِعُونَ عَلَيْهَا،
وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعَةِ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ مَعَهُمْ فِي جَحِيمٍ، بَلْ إِنَّهُمْ قَدْ حَوَّلُوا الْحَيَاةَ
إِلَى جَحِيمٍ، لَمَّا مَاجَتْ بِهِمُ الدُّنْيَا؛ سَالَتِ الدِّمَاءُ، وَأَنْتَهَكَتِ الْأَعْرَاضُ،
وَأُخْرِبَتِ الْبُيُوتُ، وَنُهَبَتِ الثَّرَوَاتُ، وَوَقَعَ مَا وَقَعَ فِي دِيَارِ الْإِسْلَامِ وَكَانَتْ
قَبْلَهُمْ أَمْنَةً.

فَلَا تُفَرِّطْ وَلَا تُفْرِطْ وَكُنْ وَسَطًا
 وَمِثْلَ مَا أَمَرَ الرَّحْمَنُ فَاسْتَقِمِ
 سَدِّدْ وَقَارِبْ وَأَبْشِرْ وَاسْتَعِنْ بِغُدُوِّ
 وَالرَّوَّاحِ وَأَدْلِجْ قَاصِدًا وَدُمِ
 فَمِثْلَ مَا خَانَتِ الْكَسْلَانَ هِمَّتُهُ
 فَطَالَ مَا حُرِمَ الْمُنْبِتُ بِالسَّامِ (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابِ «دَعَائِمُ مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ» (مِنْ ص ٣٤٧ إِلَى ٣٧٤) بِإِخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ.

مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاخَةِ الْإِسْلَامِ:
دَعْوَةُ النَّاسِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ

إِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَشْرَفُ وَأَكْرَمُ مَقَامَاتِ التَّعَبُّدِ لِلَّهِ.

هِيَ أَكْرَمُ مَقَامٍ يَقُومُهُ عَبْدٌ لِرَبِّهِ؛ أَنْ يَكُونَ دَاعِيًا إِلَيْهِ، دَالًّا عَلَيْهِ، مُرْشِدًا إِلَى صِرَاطِهِ، مُتَّبِعًا لِسَبِيلِ نَبِيِّهِ، مُقِيمًا عَلَى ذَلِكَ، مُخْلِصًا فِيهِ، آتِيًا بِهِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ

الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

هَذَا اسْتِنْفَاهُ الْعَرَضُ مِنْهُ النَّفْيُ، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾؛ أَي:

لَا أَحَدَ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾: مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ، لَا إِلَى نَفْسِهِ، وَلَا

إِلَى مَنْهَجِهِ، وَلَا إِلَى طَرِيقَتِهِ، وَلَكِنْ إِلَى اللَّهِ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾: فَالْتَزَمَ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ،

وَعَمِلَ بِهِ.

﴿وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾: فَاسْلَمَ الزَّمَامَ لِلَّهِ وَحَدَهُ بِالشَّرْعِ الْأَعْرَبِ، بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَتَّبِعُ، وَلَا يَتَزَيَّدُ، وَلَا يَجِدُ حَظَّ نَفْسِهِ، بَلْ يَجْعَلُ ذَلِكَ تَحْتَ مَوَاطِيئِ أَقْدَامِهِ، يَدْعُو إِلَى اللَّهِ مُخْلِصًا، إِلَى اللَّهِ خَالِصًا، لِلَّهِ وَحَدَهُ، فَلَا أَحَدَ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَوْلًا، وَلَا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ فِعْلًا، وَلَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْهُ دَعْوَةً.

وَكُلُّ مُكَلَّفٍ وَجَبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَمَنْ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَاتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ دُعَاةً إِلَى اللَّهِ، كُلُّ بِحَسَبِهِ، عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ، لَا يَتَزَيَّدُ، وَإِلَّا كَانَ دَاعِيًا إِلَى غَيْرِ رَبِّهِ، وَإِلَى غَيْرِ صِرَاطِهِ، وَإِلَى غَيْرِ دِينِهِ، قَائِلًا عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ، وَإِنَّمَا يَدْعُو إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ وَعَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ، فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفِي كُلِّ مَجَالٍ. (*).

إِنَّ مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ، وَالرَّفْقِ وَاللِّينِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجِدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ وَمَنِ اتَّبَعَكَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ بِالْحِكْمَةِ، وَهِيَ وَضَعُ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يُوجِبُهُ الْعَقْلُ، وَتَكْشِفُهُ التَّجْرِبَةُ، وَتَتَحَقَّقُ بِهِ الْغَايَةُ الْمَقْصُودَةُ، وَبِالنُّصْحِ الْمَقْرُونِ بِمَا يُثِيرُ الرَّغْبَةَ أَوْ الرَّهْبَةَ؛ لِإِلْتِنَافِ النَّصْحِ وَاتِّبَاعِ مَا هَدَى إِلَيْهِ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ سَفِينَةُ النَّجَاةِ» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ صَفَرٍ ١٤٢٩ هـ |

﴿وَحَدِّلْهُمْ﴾: بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ أَدَبًا وَتَهْذِيبًا وَقَوْلًا وَفِكْرًا، وَتَابِعْ دَعْوَةَ مَنْ لَمْ تُثَبِّتِ التَّجْرِبَةُ الطَّوِيلَةُ أَنَّهُمْ مَيُّوسٌ مِنْ اسْتِجَابَتِهِمْ، إِنَّ رَبَّكَ هُوَ وَحْدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ضَلَالًا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِاسْتِعْدَادٍ مِنْ عُمُقِ نَفْسِهِ بِالِاسْتِجَابَةِ لِدَعْوَةِ الْحَقِّ بَعْدَ حِينٍ، وَهُوَ وَحْدَهُ أَعْلَمُ بِمَنْ لَدَيْهِ اسْتِعْدَادٌ لِأَنَّ يَكُونَنَّ مُسْتَقْبَلًا مِنَ الْمُهْتَدِينَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ. (*)

وَهَذِهِ نَمَاجُ مِنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ؛ فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْأَعْرَابِيَّ فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ، فَبَالَ فِي مَسْجِدِهِ ﷺ وَبِمَحْضَرٍ مِنْهُ، وَهَمَّ بِهِ الْأَصْحَابُ، غَلَبَ جَانِبَ الْمَصْلَحَةِ، وَرَاعَى دَفَعَ الضَّرْرَ عَنِ الرَّجُلِ، وَقَالَ الصَّحَابَةُ: «مَهْ مَهْ!!»، يَزْجُرُونَهُ، مَاذَا تَفْعَلُ فِي الْمَسْجِدِ - فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ -، وَالرَّجُلُ لَا يَعْلَمُ الْأَحْكَامَ، حَدِيثٌ عَهْدٌ هُوَ بِهِذَا الْحُكْمِ، لَا يَعْلَمُهُ، فَوَقَعَ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ.

فَنَهَاهُمْ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ».

وَالْإِزْرَامُ: قَطْعُ الْبَوْلِ وَالْدَّمْعِ وَمَا أَشْبَهَهُ، فَقَطَعُهُ يَضُرُّ - يَضُرُّ فَاعِلُهُ -.

قَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ»، فَلَمَّا قَضَى الرَّجُلُ حَاجَتَهُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِأَمْرَيْنِ: أَزَالَ جَهَالََةَ الرَّجُلِ، وَأَمَرَ بِإِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَتَطْهِيرِ الْأَرْضِ، فَدَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُرَاقَ عَلَى مَوْضِعِ بَوْلِ الرَّجُلِ، فَطَهَّرَ الْمَوْضِعَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل:

مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ

هَذَا الرَّجُلِ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا، إِنَّمَا بُنِيَتْ لِلصَّلَاةِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ». (*)

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِصِيٍّ فَبَالَ عَلَيَّ ثُوبَهُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ إِيَّاهُ». (*) (٢/).

وَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ: بَيْنَمَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ.

فَقُلْتُ: وَائْتَكَلَاهُ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ!!

فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْخَادِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمَّتُونِي، لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ»، فَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ. (*) (٣/).

وَمِنْ مَظَاهِرِ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ: عَدَمُ إِكْرَاهِ أَحَدٍ عَلَى الدُّخُولِ فِيهِ، وَانْتِشَارُهُ بِالرَّحْمَةِ وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِنَّهُمْ يُهَيِّنُونَ مَسَاجِدَ اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٢٩ هـ - ١٢-٩-٢٠٠٨ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الْخَامِسَةُ)، الْأَرْبَعَاءُ ٢٧ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١ هـ الْمُؤَافِقُ ١٣-١-٢٠١٠ م.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضِرَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ)، الْإِثْنَيْنِ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ - ١-٢-٢٠١٠ م.

إِكْرَاهٍ فِي الدِّينِ ﴿ [البقرة: ٢٥٦]؛ لَا إِكْرَاهَ لِأَحَدٍ عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ الدِّينُ الْحَقُّ الْبَيِّنُ، فَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى إِكْرَاهٍ أَحَدٍ عَلَيْهِ. (*)

وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِسْلَامَ انْتَصَرَ عَلَى السَّيْفِ، انْتَصَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى السَّيْفِ الَّذِي رُفِعَ عَلَيْهِ مِنْ بَدَايَةِ الدَّعْوَةِ مِنْ بَدَايَةِ الطَّرِيقِ، انْتَصَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى السَّيْفِ وَلَمْ يَنْتَصِرْ بِالسَّيْفِ.

انْتَصَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى السَّيْفِ فِي بَطْشِ السَّيْفِ وَظُلْمِهِ وَسُوءِ تَوْظِيْفِهِ؛ فَكَانَ السَّيْفُ رَحْمَةً حَيْثُ كَانَ، وَانْتَصَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى السَّيْفِ الَّذِي سُلِّطَ عَلَى رِقَابِ أَتْبَاعِهِ مُنْذُ أُعْلِنَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

لَقَدْ تَحَمَّلَ الْمُسْلِمُونَ الْأَوَائِلَ صُنُوفَ الْأَضْطِهَادِ كَافَّةً؛ طُورِدُوا، وَشُرِدُوا، وَعُدُّبُوا، وَقُتِلُوا، حَتَّى إِنَّ رَجُلًا كَأَبِي جَهْلٍ يَعْتَدِي أَفْبَحَ اعْتِدَاءٍ عَلَى امْرَأَةٍ ضَعِيفَةٍ مُسْتَضْعَفَةٍ، هِيَ سُمَيَّةُ أُمِّ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، فَيَطْعُنُهَا بِالْحَرْبَةِ فِي مَوْطِنِ الْعِفَّةِ مِنْهَا حَتَّى تَمُوتَ، وَهِيَ أَوَّلُ شَهِيدَةٍ فِي الْإِسْلَامِ (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ٢٥٦].
 (٢) أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السَّنَنِ» (رَقْمٌ ٢٨٨٢)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٣/ ٢٣٣) (٨/ ٢٦٤، دَارُ صَادِرٍ)، وَأَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَانِيُّ فِي «الْأَوَائِلِ» (ص ٧٧، دَارُ ابْنِ حَزْمٍ - بَيْرُوتَ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (١/ ١٤٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٢/ ٢٨٢)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ» (٤/ ١٨٦٤)، مِنْ طَرِيقِ: مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ سَبْعَةَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، وَخَبَّابٌ، وَصُهَيْبٌ، وَعَمَّارٌ، وَسُمَيَّةُ أُمِّ عَمَّارٍ. قَالَ: فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَهُ عَمُّهُ،

من مظاهر العظمة في الشريعة الإسلامية السماحة والتيسير

وَمَعَ ذَلِكَ الْإِضْطِهَادِ وَالْعُنْفِ أَمِيرَ الْمُسْلِمُونَ بِكَفِّ الْأَيْدِي، وَبِعَدَمِ الرَّدِّ عَلَى الْعُدْوَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧].

وَلَمَّا أُذِنَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي الْقِتَالِ كَانَ التَّعْلِيلُ فِي الْأُذْنِ بِالْقِتَالِ وَاضِحًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠].

فَهَذَا ذَنْبُهُمْ عِنْدَ أَعْدَائِهِمْ، لَمْ يَرْفَعُوا سَيْفًا وَلَمْ يَسْطُوا يَدًا. وَالْيَوْمَ مَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ يَنْتَشِرُ فِي كُلِّ أَنْحَاءِ الْعَالَمِ دُونَ أَنْ يَكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ سَيْفٌ.

فَانْتِشَارُ الْإِسْلَامِ الْآنَ مَا هُوَ؟!!!

وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ قَوْمُهُ، وَأَخَذَ الْآخَرُونَ فَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الْحَدِيدِ، ثُمَّ صَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى بَلَغَ الْجَهْدُ مِنْهُمْ كُلَّ مَبْلَغٍ، فَأَعْطَوْهُمْ مَا سَأَلُوا، فَجَاءَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَوْمَهُ بِأَنْطَاعِ الْأُدْمِ فِيهَا الْمَاءُ فَأَلْقَوْهُمْ فِيهِ، وَحَمَلُوا بِجَوَانِبِهِ إِلَّا بِلَالًا، فَلَمَّا كَانَ الْعِشِيِّ جَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَجَعَلَ يَشْتِمُ سُمَيَّةَ وَيَرْفُثُ، ثُمَّ طَعَنَهَا فَقَتَلَهَا، فَهِيَ أَوَّلُ شَهِيدٍ اسْتُشْهِدَ فِي الْإِسْلَامِ، إِلَّا بِلَالًا فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ حَتَّى مَلَّوهُ، فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ حَبْلًا، ثُمَّ أَمَرُوا صَبْيَانَهُمْ أَنْ يَشْتَدُوا بِهِ بَيْنَ أَحْشَبِي مَكَّةَ، فَجَعَلَ بِلَالٌ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ، مُرْسَلًا.

وَأَخْرَجَ نَحْوَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» فِي (المُقَدِّمَةِ، ١١: ١٤: ٢، رَقْمٌ ١٥٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ» (ص ١٢١).

وَأَيْنَ السَّيْفِ الْمُسَلَّطِ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ حَتَّى تَدْخُلَ هَذِهِ الْأُكُوفُ الْمُؤَلَّفَةُ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ وَفِي أَعْوَامِنَا هَذِهِ وَفِي عَصْرِنَا هَذَا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا!!

وَلَقَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ -أَيْضًا- سَادَةَ الْهِنْدِ لِمُدَّةِ أَلْفِ عَامٍ، وَلَكِنْ حَدَثَ عِنْدَمَا نَالَتْ شِبْهُ الْقَارَةِ الْهِنْدِيَّةِ اسْتِقْلَالَهَا فِي عَامِ (سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَتَسْعِمِئَةً وَأَلْفٍ ١٩٤٧ م) أَنْ حَصَلَ الْهِنْدُوسُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَرْبَاعِ مِسَاحَةِ الْهِنْدِ وَحَصَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى رُبْعِ مِسَاحَةِ الْهِنْدِ فَقَطْ.

لِمَاذَا حَدَثَ ذَلِكَ؟

لَقَدْ حَدَثَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ خِلَالَ أَلْفِ عَامٍ مِنْ سَيَطْرَتِهِمْ عَلَى أَرْضِي الْهِنْدِ لَمْ يُجْبِرُوا الْهِنْدُوسَ عَلَى اعْتِنَاقِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ اعْتِمَادًا عَلَى السَّيْفِ، وَلَمْ يَفْعَلِ الْمُسْلِمُونَ هَذِهِ الْفَعْلَةَ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِي إِسْبَانِيَا وَلَا فِي الْهِنْدِ؛ وَلَمْ يَكُنِ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ مُجَرَّدَ التَّحَلِّيِ بِفَضَائِلِ الْأَخْلَاقِ فَحَسْبُ، وَلَكِنْ كَانَ ذَلِكَ نَزُولًا عَلَى مُقْتَضِيَاتِ أَمْرِ إِلَهِيِّ مَذْكُورٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، إِذْ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَلَقَدْ أَدْرَكَ الْمُسْلِمُونَ الْمُنتَصِرُونَ وَأَيَقَنُوا بِمُوجِبِ هَذَا الْأَمْرِ الْإِلَهِيِّ أَنَّ الْإِكْرَاهَ لَمْ يَكُنْ لِيَتَسَقَّ مَعَ الدِّينِ الصَّحِيحِ لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ:

* يَعْتَمِدُ الدِّينُ الصَّحِيحُ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْإِرَادَةِ، وَسَيَقْدُ الْإِيمَانُ وَسَتَقْدُ الْإِرَادَةُ كُلُّ مَعْنَى لَوْ تَمَّ فَرُضَ الدِّينِ عَلَى النَّاسِ بِالْقُوَّةِ الْغَاشِمَةِ.

* القوة الغاشمة يجوز لها أن تهزم وتقهّر، ولكنها يستحيل عليها أن تكون كافية ليتحوّل إنسان بحقّ من دين إلى دين.

* الحقّ والباطل، والرّشد والغيّ، والهدى والضلال، قد تمّ توضيح كلّ منها بفضل الله ورحمته لدرجة أنّه لم يبق أيّ ريب أو أيّ شكّ في عقل أيّ إنسان يخلص النية في التوجّه الصحيح نحو حقائق أسس الإيمان.

* رعاية الله وعنايته مستمرة متصلة بالبشر، ولقد شاء الله ربّ العالمين أن يرشدنا في غياهب الظلام لنحصل على أوضح أنوار الهدى والإيمان دون حاجة إلى قهْر أو إجبار.

وفيما عدا بعض الممارسات القليلة الخاطئة هنا أو هناك، نجد أنّ المسلمين عموماً قد امتثلوا للأمر الإلهي في كلّ الأراضي التي خضعت لفتوح المسلمين.

ولكنّ ماذا يمكن أن يقول الخصوم عن أقطار لم يضع فيها جنديّ مسلّح مسلم قدميه على الإطلاق؟!

إندونيسيا... الحقيقة هي أنّ أكثر من (مائة مليون إندونيسي) إنّما هم من المسلمين، وبالرغم من ذلك لم تطأ أقدام أيّ جيش للمسلمين الأرض في أكثر من ألفي جزيرة في إندونيسيا، فأين السيف هاهنا؟!

وهذه أكبر بلدة أو دولة إسلامية في العالم كلّ.

ماليزيا... الغالبية العظمى من سكّان ماليزيا من المسلمين، ومع ذلك لم تطأ قدم جنديّ مسلم واحد أراضي ماليزيا.

إِفْرِيْقِيَّة... أَعْلِيَّةُ النَّاسِ الَّذِينَ يَعِيشُونَ فَوْقَ أَرْضِي السَّوَاخِلِ الشَّرْقِيَّةِ فِي
إِفْرِيْقِيَّةِ - حَتَّى مُوزَنْبِقَ - إِنَّمَا هُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفَوْقَ أَرْضِي السَّوَاخِلِ الْغَرْبِيَّةِ فِي
إِفْرِيْقِيَّةِ - أَيضًا - نَجِدُ أَنَّ أَعْلِيَّةَ السُّكَّانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنَّ التَّارِيخَ لَمْ يُسَجَّلْ أَيُّ
غَزَوَاتٍ لِلْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْأَقْطَارِ الْإِفْرِيْقِيَّةِ جَاءَتْ إِلَيْهَا مِنْ أَيِّ مَكَانٍ.

مَا السَّيْفُ؟! وَأَيْنَ كَانَ السَّيْفُ!؟

إِنَّ الَّذِي اسْتَعْدَمَ الْقُوَّةَ الْغَاشِمَةَ هُمُ الْغَرْبُ وَلَيْسُوا الْمُسْلِمِينَ.

إِنَّ الْمُسْلِمِينَ حَمَلُوا الْحُرِّيَّةَ الَّتِي تَعْتَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ لِغَيْرِ اللَّهِ،
وَحَمَلُوا الْكِرَامَةَ وَالْمَسَاوَاةَ، وَحَمَلُوا الْقِيَمَ الْعُلْيَا الَّتِي جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كُلِّ
أَرْضٍ وَطَاتَهَا أَقْدَامُهُمْ.

وَفِي السَّوَاخِلِ الْغَرْبِيَّةِ مِنْ إِفْرِيْقِيَّةِ يَنْتَشِرُ الْإِسْلَامُ بِقِيَمِهِ وَمُثْلِهِ وَبِتَعَالِيمِهِ،
فَعَلَ ذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ.

إِنَّ اسْتِعْدَامَ السَّيْفِ فِي الْإِسْلَامِ كَانَ لِرَدِّ الْعُدْوَانِ وَالظُّلْمِ، ثُمَّ اسْتُعْدِمَ
السَّيْفُ وَيُسْتَعْدَمُ، وَيُسْتَعْدَمُ، وَيُسْتَعْدَمُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ لِتَصِلَ كَلِمَةُ اللَّهِ إِلَى
الشُّعُوبِ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَلِمَةِ اللَّهِ أَنْظِمَةً كَافِرَةً مُجْرِمَةً ظَالِمَةً. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «بَلِ انْتَصَرَ الْإِسْلَامُ عَلَى السَّيْفِ» - الْجُمُعَةُ ٦ مِنْ رَمَضَانَ

مَبْنَى الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى التَّيْسِيرِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ «اللَّهَ - تَعَالَى - يُرِيدُ أَنْ يُيسِّرَ عَلَيْكُمْ الطَّرُقَ الْمُوصِلَةَ إِلَى رِضْوَانِهِ أَعْظَمَ تَيْسِيرٍ، وَيُسَهِّلَهَا أَشَدَّ تَسْهِيلٍ، وَلِهَذَا كَانَ جَمِيعُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ فِي أَصْلِهِ، وَإِذَا حَصَلَتْ بَعْضُ الْعَوَارِضِ الْمُوجِبَةِ لِثِقَلِهِ سَهَّلَهُ تَسْهِيلًا آخَرَ؛ إِمَّا بِإِسْقَاطِهِ، أَوْ تَخْفِيفِهِ بِأَنْوَاعِ التَّخْفِيفَاتِ.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ لَا يُمَكِّنُ تَفْصِيلُهَا؛ لِأَنَّ تَفَاصِيلَهَا جَمِيعُ الشَّرْعِيَّاتِ، وَيَدْخُلُ فِيهَا جَمِيعُ الرُّخْصِ وَالتَّخْفِيفَاتِ» (١). (*)

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بَيْتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه؟! قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ.

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: سورة البقرة: الآية ١٨٥، (ص ٨٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعْوَةُ الْإِخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ | ١٢-٦-٢٠١٥م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (٩/١٠٤، رَقْم ٥٠٦٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

(٢/١٠٢٠، رَقْم ١٤٠١).

قَالَ أَحَدُهُمْ: «أَمَّا أَنَا؛ فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا».

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» (*).

* مِنْ مَظَاهِرِ التَّيْسِيرِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي الطَّهَارَةِ عِنْدَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَاءِ؛ فَشَرَعَ اللَّهُ لِلْأُمَّةِ التَّيْمُمَ، «وَقَدْ عَرَفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بِأَنَّهُ طَهَارَةٌ تُرَابِيَّةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَاءِ أَوْ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا (٢) لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَابَتْني جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ (٣).

فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ (٤)؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» (٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرًا مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفْرِ تَغْزُو الشَّبَابَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٠ هـ | ٢٩-٥-٢٠٠٩ م.

(٢) «مُعْتَزِلًا»، أَي: خَارِجٍ مِنْ بَيْنِهِمْ وَاقِفٍ فِي نَاحِيَةٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، وَهُوَ خِلَادُ بَنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا.

(٣) «وَلَا مَاءَ»، أَي: مَوْجُودٍ عِنْدِي.

(٤) «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ»، أَي: خُذْ وَالزَّمِ التَّيْمُمَ بِالصَّعِيدِ، وَهُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ وَمَا عَلَا مِنْهَا.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (١/٤٤٧-٤٤٨، رَقْمُ ٣٤٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي

رواه البخاري^(١). (*)

وروى أبو داود في «سننه»^(٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجّه في رأسه، ثمّ احتلم، فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصةً في التيمم؟

قالوا: ما نجد لك رخصةً وأنت تقدر على الماء! فاغتسل فمات.

قال جابر رضي الله عنه: فلما قدمنا على النبي صلّى الله عليه وآله أخبر بذلك.

فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا؟! فإنما شفاء العي»^(٤)

السؤال. (*) (٢).

«الصحیح»: (١/ ٤٧٤، رقم ٦٨٢).

وفي لفظ مسلم: «...، فأمره رسول الله صلّى الله عليه وآله فتيمم بالصعيد، فصلّى...».

(١) «تيسير العلام»: كتاب الطهارة: باب التيمم، (ص ٧١).

(*) ما مرّ ذكره مختصراً من: «شرح عمدة الأحكام» (المحاضرة السابعة)، السبب ١ من

صفر ١٤٣١هـ / ١٦-١-٢٠١٠م.

(٣) «السنن»: (١/ ٩٣، رقم ٣٣٦).

والحديث حسنه لغيره الألباني في هامش «مشكاة المصابيح»: (١/ ١٦٥ - ١٦٦، رقم

٥٣١ و ٥٣٢)، وفي «الثمر المستطاب»: (ص ٣٢ - ٣٣).

(٤) «العي» بكسر العين وتشديد الياء، أي: الجهل.

(*) (٢) ما مرّ ذكره من خطبة: «الرد على شبهات أنصار بيت المقدس» - الجمعة ٢٨ من

المحرّم ١٤٣٦هـ / ٢١-١١-٢٠١٤م.

التَّيْمُمُ مِنْ خَصَائِصِ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.. اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْحَرَجَ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ وَأُمَّتِهِ - صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ -، فَالْمُسْلِمُونَ رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْحَرَجَ وَالضُّيْقَ؛ فَضَلًّا مِنْهُ وَإِحْسَانًا وَكَرَمًا وَامْتِنَانًا؛ أَنْ قَبَلَ هَذِهِ الْأُمَّةَ الْمَرْحُومَةَ كَانَ لَا يُطَهِّرُهُمْ إِلَّا الْمَاءُ، هَذِهِ الْأُمَّةُ جُعِلَ التُّرَابُ - لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ - طَهُورًا، وَمِثْلُهُ إِذَا كَانَ فَاقِدًا لَهُ حُكْمًا؛ كَأَنْ وَجَدَ الْمَاءَ وَلَكِنَّهُ لَا يَقْدِرُ بَلْ يَعْجِزُ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ لِضَرَرٍ يُصِيبُهُ، فَهُوَ فَاقِدُ الْمَاءِ حُكْمًا لَا حَقِيقَةً، فَجَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - اِمْتِنَانًا مِنْهُ وَرَحْمَةً لِهَذِهِ الْأُمَّةِ - التُّرَابَ حِينَ فَقَدَ الْمَاءَ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، جَعَلَهُ طَهُورًا. (*)

وَمِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الطَّهَارَةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَوْ الْجُورَبَيْنِ:

الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَالْجُورَبَيْنِ، وَالنَّعْلَيْنِ، وَاللِّفَافِيفِ، وَالتَّسَاخِينِ؛ مِنَ الرَّخِصِ الدَّالَّةِ عَلَى يُسْرِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَنَفْيِ الْحَرَجِ عَنْهَا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ -.

وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ مِنَ الرَّخِصِ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ تُؤْتَى، وَمِنْ تَسْهِلَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ السَّمْحَةِ. (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» (الْمُحَاضَرَةُ السَّابِعَةُ)، السَّبْتُ ١ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١هـ/ ١٦-١-٢٠١٠م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - الثَّلَاثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ١٢-١-٢٠١٠م.

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ نَحْوَهُ فِي «الصَّحِيحِ»^(٢) مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٣). (*)

وَمِنْ مَظَاهِرِ التَّخْفِيفِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الشَّرِيعَةِ: فَرَضَ الصَّلَوَاتِ خَمْسًا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؛ فَالتَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ، رَاجَعَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَسْأَلَ اللَّهَ التَّخْفِيفَ عَنْ أُمَّتِهِ؛ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَرَجَعْتُ فَأَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟

(١) «صحيح مسلم» (رقم ٢٧٢)، وأخرجه -أيضاً- البخاري (رقم ٣٨٧)، من حديث: جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ».

(٢) «صحيح البخاري» (رقم ١٨٢ و ٢٠٦ و ٣٨٨) ومَوَاضِعَ، وَأَخْرَجَهُ -أَيْضًا- مُسْلِمٌ (رَقْم ٢٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: «وَضَّأْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى»، وَفِي رِوَايَةٍ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعُهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُسَيَّرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبْرِ - الْإِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٢ هـ | ٩-٥-

قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ.

قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ؛ وَإِنِّي جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ؛ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ.

قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأَسْلَمُ.

قَالَ: فَلَمَّا تَجَاوَزْتَ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّتُ عَنْ عِبَادِي» (١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «قَالَ اللَّهُ: إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَشْرٍ أَمْثَالِهَا؛ فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ» (٢). (*)

لَقَدْ رَخَّصَ الشَّارِعُ بَعْضَ الرُّخْصِ فِي الْعِبَادَاتِ؛ تَيْسِيرًا عَلَى عِبَادِهِ وَرَحْمَةً بِهِمْ، مِنْ تِلْكَ الرُّخْصِ: إِبَاحَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ - فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ الَّتِي يَجِدُ فِيهَا الْمُسْلِمُ الْمَشَقَّةَ كَالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ الشَّدِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ -، أُبِيحَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ صَلَاتِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتٍ إِحْدَاهُمَا (٤)، وَبَيْنَ صَلَاتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «مَعَارِجُ الْقُبُولِ» - الْمُحَاضَرَةُ ٧٧ - حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ

وَالْمِعْرَاجِ - السَّبْتُ ١٢ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٣هـ | ٤-٢-٢٠١٢م.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْمَ ١١١١ وَ ١١١٢)، وَمُسْلِمٌ (رَقْمَ ٧٠٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ رضي الله عنه،

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ

كَذَلِكَ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا (١). (*)

وَبَابِ صَلَاةِ أَهْلِ الْأَعْدَارِ مِنْ أَبْوَابِ فِقْهِ الصَّلَاةِ الْمُهِمَّةِ، وَقَدْ خَفِيَ الشَّارِعُ عَنْهُمْ - أَيْ عَنْ أَهْلِ الْأَعْدَارِ -، وَطَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يُصَلُّوا حَسَبَ اسْتِطَاعَتِهِمْ، وَهَذَا مِنْ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ وَسَمَّاحَتِهَا، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِرَفْعِ الْحَرَجِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (٣). (*) (٢).

نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ، وَزَادَ مُسْلِمٌ: «... وَيُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٠٩١) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفِ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ - الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ | ٤-٢-٢٠١٠ م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٧٢٨٨)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ١٣٣٧ وَ ٢٣٥٧/م)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا».

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَى الشَّرْحِ الْمُتَمَنِّعِ - بَابُ: صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ - فَضْلٌ: فِي الْأَعْدَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضِرَةُ الْأُولَى: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبِ ١٤٢٩ هـ | ٢٧-٧-٢٠٠٨ م.

هَذَا كُلُّهُ مِنْ سَمَاخَةِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسْرَهَا، وَهُوَ فَضْلُ اللَّهِ -تَعَالَى-؛
لِيَلَّا يَجْعَلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ (١). (*)

وَمِنْ أَعْظَمِ مَظَاهِرِ تَيْسِيرِ الشَّرِيعَةِ فِي الْعِبَادَاتِ: التَّيْسِيرُ فِي تَشْرِيعِ الصَّوْمِ
وَأَحْكَامِهِ؛ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا
أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ
خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿البقرة: ١٨٣-١٨٤﴾.

«فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَصُومُوا أَيَّامًا مُقَدَّرَاتٍ قَلِيلَاتٍ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْكُمْ
صِيَامًا شَاقًّا مُضْنِيًّا، يَأْخُذُ قِسْطًا كَبِيرًا مِنْ عُمْرِكُمْ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى
سَفَرٍ فَأَفْطَرَ، فَالْوَجِبُ عَلَيْهِ مَتَى بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ أَوْ انْقَطَعَ مِنْ سَفَرِهِ صِيَامُ أَيَّامٍ بَعْدَ
مَا أَفْطَرَ فِيهِ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٥)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ
وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ» قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟
قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرَجَ أُمَّتُهُ»، وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقًا مَجْزُومًا بِهِ فِي (كِتَابِ
١٨): تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ، بَابِ (١٣): الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ)، بِنَحْوِهِ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»
عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَعْفَرٍ بِنَحْوِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي
السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١هـ | ٤-٢-٢٠١٠م.

وَعَلَى الَّذِينَ يَتَكَلَّفُونَ الصِّيَامَ وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ مَشَقَّةٌ غَيْرٌ مُحْتَمَلَةٌ - كَالشَّيْخِ
 الْكَبِيرِ السِّنِّ، وَالْمَرِيضِ الَّذِي لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ - فِدْيَةٌ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ يُفْطَرُهُ، وَهِيَ
 طَعَامٌ مِسْكِينٍ، فَمَنْ أَطْعَمَ أَكْثَرَ مِنْ مِسْكِينٍ أَوْ زَادَ عَلَى قَدْرِ الْوَاجِبِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ.
 وَصِيَامُكُمْ - لَوْ تَحَمَّلْتُمْ فِي الصِّيَامِ مَشَقَّةً كَبِيرَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ بِصِحَّتِكُمْ -
 صِيَامُكُمْ حَيْثُ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الْإِفْطَارِ وَالْفِدْيَةِ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مَا أَعَدَّ اللَّهُ لَكُمْ
 مِنْ أَجْرِ عَظِيمٍ يَكُونُ لِلصَّائِمِينَ» (١).

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ
 الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ
 فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا
 الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقْتُ صِيَامِكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَسَبَبُ تَخْصِيصِهِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ نَزُولُ
 الْقُرْآنِ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، أُنزِلَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ مُنْجَمًا
 مُفْرَقًا خِلَالَ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ سَنَةً عَلَى حَسَبِ الْحَاجَةِ وَالْوَقَائِعِ.

وَمِنْ صِفَةِ هَذَا الْقُرْآنِ أَنَّهُ هُدًى لِّلنَّاسِ إِلَى الْحَقِّ، وَطَرِيقَ نَجَاتِهِمْ
 وَسَعَادَتِهِمْ، وَهَذَا الْهُدَى جَاءَ فِي آيَاتٍ وَاضِحَاتٍ كَاشِفَاتٍ وَجْهَ الْحَقِّ وَسَبِيلَ
 الرَّشَادِ، وَهَذَا الْهُدَى فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، يُزِيلُ الْإِلْتِبَاسَ
 وَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُخْتَلِطَاتِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ وَالْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَلَمْ

(١) «التفسير الميسر»: (ص ٢٨)، بتصرف يسير.

يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا؛ وَقَعَ فِي الْإِلْتِبَاسِ، وَتَدَاخَلَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ، وَاخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ الْمُتَشَابِهَاتُ الْمُتَقَارِبَاتُ.

فَمَنْ كَانَ حَاضِرًا مُقِيمًا فَأَذْرَكَهُ الشَّهْرُ بِظُهُورِ هِلَالِ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْهُ فَلْيَصُمْ فِي أَيَّامِهِ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا مَرَضًا يُؤَدِّي إِلَى ضَرَرٍ فِي النَّفْسِ أَوْ زِيَادَةِ عِلَّةٍ وَاشْتِدَادِ وَجَعٍ، أَوْ كَانَ مُسَافِرًا سَفَرًا مُبَاحًا مَسَافَةَ قَصْرِ الصَّلَاةِ وَيُجْهِدُهُ الصَّوْمُ فَأَفْطَرَ فَعَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ.

يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ التَّسْهِيلَ فِي جَمِيعِ التَّكَالِيفِ الدِّيْنِيَّةِ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ وَمِنْهَا الصَّوْمُ، وَقَدْ حَقَّقَ اللَّهُ مُرَادَهُ فَأَنْزَلَ أَحْكَامَ التَّيْسِيرِ بِإِبَاحَةِ الْفِطْرِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ، وَشَرَعَ لَكُمْ فَرِيضَةَ الصِّيَامِ لِتُكْمِلُوا عِدَّةَ أَيَّامِ الصِّيَامِ الْمَفْرُوضِ، فَلَا تَنْقُصُوا مِنْهَا شَيْئًا، وَلِتُكْمِلُوا -أَيْضًا- عِدَّةَ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرْتُمْ فِيهَا بَعْدَ السَّفَرِ وَالْمَرَضِ، وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ وَلِتَعْظُمُوهُ فِي نَفُوسِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ عَلَى مَا أَرْشَدَكُمْ إِلَى طَاعَتِهِ، وَوَفَّقَكُمْ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ، وَمَا مَنَحَكُمْ مِنْ عَفْوِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، وَلِكَيْ تُقَدِّمُوا بِالصِّيَامِ -الَّذِي تَصُومُونَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا- بَعْضَ الشُّكْرِ لَهُ -تَعَالَى- عَلَى جَلَائِلِ نِعَمِهِ وَعَظِيمِ فَضْلِهِ عَلَيْكُمْ. (*)

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، قَدْ لَا يَسْتَطِيعُ الْمَرْءُ -لِمَرَضٍ أَوْ عَارِضِ أَلَمٍ- أَنْ يَصُومَ، وَالْمَرَضُ مَرَضَانٍ: مَرَضٌ لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ، وَمَرَضٌ عَارِضٌ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٨٣ -

يُرْجَى بُرُؤُهُ؛ فَإِذَا أَلَمَ مَرَضٌ لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ -أَي: لَا يُرْجَى كَشْفُهُ وَذَهَابُهُ وَشِفَاؤُهُ التَّامُّ مِنْهُ- فَهَذَا يُفْطِرُ الْمَرْءَ وَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

وَكَانَ أَنَسُ رضي الله عنه لَمَّا كَبِرَ يُفْطِرُ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْهُ جَمَعَ ثَلَاثِينَ مِسْكِينًا فَأَطْعَمَهُمْ وَجَبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعِمُ أَهْلَهُ^(١).

وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ.

وَيَحْصُلُ هُوَ بِنَيْتِهِ ثَوَابَ صِيَامِهِ؛ إِذْ قَطَعَهُ عَنْهُ عُذْرٌ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ فِي حَقِّ مَنْ كَانَ لَهُ عِبَادَةٌ فَقَطَعَهُ عَنْهَا مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَاحِحًا مُقِيمًا^(٢)، وَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ.

مَنْ كَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ.. مَنْ كَانَ لَهُ وَرْدٌ بِاللَّيْلِ وَتِلَاوَةٌ بِالنَّهَارِ.. مَنْ كَانَ لَهُ صِيَامٌ وَقِيَامٌ، وَصِلَةٌ رَحِمٍ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ لِلْإِصْلَاحِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَسَائِلِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَصُورِهِ؛ فَقَطَعَهُ عَنْهَا قَاطِعٌ لَا يُدْفَعُ كَمَرَضٍ أَوْ

(١) ذكره البخاري معلقا مجزوما به في «الصحیح»: (١٧٩/٨)، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (١٨/٧ و ٢٥)، وعبد الرزاق في «المصنف»: (٢٢٠/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: (١٢/٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٢٧١/٤)، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (١٣٦/٦)، رقم ٢٩٩٦، من حديث: أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَاحِحًا».

سَفَرٍ؛ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ، وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَمِينَ.

فَالْمَرَضُ الَّذِي لَا يُرْجَى بُرُؤُهُ يُطْعَمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ رَمَضَانَ مِسْكِينٌ وَجَبَةً وَاحِدَةً مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعَمُ الْمَرْءُ أَهْلَهُ.

وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يُرْجَى بُرُؤُهُ، فَهَذَا يُقْضَى عِنْدَ الشِّفَاءِ مِنْهُ. (*).

* وَمِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تَتَجَلَّى فِيهَا مَعَالِمُ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: عِبَادَةُ الْحَجِّ؛ فِي يَوْمِ الْعِيدِ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ يُعَلِّمُهُمْ وَقَدْ بُعِثَ مُعَلِّمًا وَهَادِيًا وَمُنْذِرًا وَبَشِيرًا ﷺ، مَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ أَوْ أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ، أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ» (٢).

لَمَّا طَافَ النَّبِيُّ ﷺ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ؛ رَجَعَ إِلَى مَنَى، وَيَسْعَى الْمُتَمَتِّعُ أَيضًا وَكَذَلِكَ الْمُفْرِدُ وَالْقَارِنُ إِذَا كَانَ آخِرَ السَّعْيِ فَلَمْ يُلْحِقْهُ بِطَوَافِ الْقُدُومِ، فَيَسْعَى حِينَئِذٍ أَيضًا.

طَافَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنَى، وَظَلَّ هُنَالِكَ إِلَى الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَاتِ، وَسُنَّتُهُ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ،

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِلَى مَيْدَانِ التَّخْرِيرِ اثْنًا!» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٢ هـ - ٢٩-٧-٢٠١١ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ١/ ١٨٠ رَقْمَ (٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٩٤٨/٢ رَقْمَ (١٣٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

من مظاهر العظمة في الشريعة الإسلامية السماحة والتيسير

ولكن لو تدافع الحجيج كلهم متواطئين على ذلك الزمان؛ لكان في ذلك من المشقة ما فيه.

ولذلك نبيكم نبي الرحمة ﷺ لما وقف حيث وقف بعرفة قال: «وقفت هنا وعرفة كلها موقف»، ولما وقف حيث وقف ﷺ عند المشعر الحرام قال: «وقفت هاهنا والمزدلفة كلها موقف».

فالنبي ﷺ لم يعسر علينا شيئاً، ولكن إن أخذنا بسنته ولم نتجاوز، ولم نقع دونها، وجدنا اليسر كله، وإنما العسر حيث ظن الناس اليسر مخالفين شرع الله وهدى رسول الله ﷺ. (*)



(*) ما مر ذكره مختصر من خطبة: «أحوال النبي ﷺ في الحج» - الجمعة ٧ من ذي

سَمَاخَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَعَامَلَاتِ

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعُفْوَ مِنْ عِبَادِهِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعُفْوَ، ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ
 أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]»^(١). قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ أَحْمَدُ،
 وَحَسَنُهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِي كَمَا فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

قَالَ ﷺ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، يَجْزِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا
 وَثَوَابًا كَثِيرًا.

وَشَرَطَ اللَّهُ فِي الْعُفْوِ الْإِصْلَاحَ فِيهِ؛ لِيَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْجَانِي لَا
 يَلِيقُ بِالْعُفْوِ عَنْهُ، وَكَانَتِ الْمَصْلَحَةُ الشَّرْعِيَّةُ تَقْتَضِي عُقُوبَتَهُ؛ فَإِنَّهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ
 لَا يَكُونُ الْعُفْوُ مَأْمُورًا بِهِ.

(١) أخرجه أحمد: (١/ ٨ و ٤١٩)، وأبو يعلى في «المسند»: (٩/ ٨٧-٨٨، رقم ٥١٥٥)،
 والطبراني في «المعجم الكبير»: (٩/ ١١٤-١١٥، رقم ٨٥٧٢)، والحاكم: (٤/ ٣٨٣،
 رقم ٨١٥٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٨/ ٣٣٢).
 والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة»: (٤/ ١٨١-١٨٢، رقم ١٦٣٨).

إِذَا لَمْ يُثْمِرِ الْعَفْوُ إِصْلَاحًا فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ مَأْمُورًا بِهِ، ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾؛ فَكَانَ عَفْوُهُ مَدْعَاةً لِلْإِصْلَاحِ، أَمَّا إِذَا عَفَوْنَا فَلَمْ يَزِدِدِ الْقَوْمَ إِلَّا طُغْيَانًا، فَهَذَا عَفْوٌ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِهِ، إِنَّمَا الْعَفْوُ الْمَأْمُورُ بِهِ مَا أَنْتَجَحَ فَأَتَمَرَ إِصْلَاحًا.

وَفِي جَعَلِ أَجْرَ الْعَافِي عَلَى اللَّهِ مَا يُهَيِّجُ عَلَى الْعَفْوِ، وَأَنْ يُعَامِلَ الْعَبْدُ الْخَلْقَ بِمَا يُحِبُّ أَنْ يُعَامِلَهُ اللَّهُ بِهِ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ فَلْيَعْفُ عَنْهُمْ، وَكَمَا يُحِبُّ أَنْ يُسَامِحَهُ اللَّهُ فَلْيُسَامِحْهُمْ؛ فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

مَنْ وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الْحَالِ فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ الْكُبْرَى وَالْمِنَّةِ الْمُثْلَى، وَعَلَى رَاحَةِ الضَّمِيرِ، وَعَلَى كَثْرَةِ مَا يَجْنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَعَلَى مَا يُرْجَى لَهُ مِنْ جَزَاءِ رَبِّهِ لَهُ وَمُعَامَلَتِهِ بِهِ، وَأَنَّهُ يُرْجَى أَنْ يُكَمِّلَ اللَّهُ لَهُ النَّاقِصَ وَيَعْفُوَ عَمَّا مَزَجَ فِيهِ الْعَبْدُ أَعْرَاضَهُ وَشَهَوَاتِهِ النَّفْسِيَّةَ مَعَ دَوَاعِي الْإِخْلَاصِ.

وَيُسْتَشْنَى مِنْ هَذَا الْأَصْلِ الْعَفْوُ عَنِ الْمُجْرِمِ الْمُفْسِدِ الْمُتَمَرِّدِ الَّذِي الْعَفْوُ عَنْهُ مِمَّا يَزِيدُهُ فِي عُتُوِّهِ وَتَمَرُّدِهِ، فَالْوَاجِبُ فِي مِثْلِ هَذَا الرَّدُّعِ وَالزَّجْرُ بِكُلِّ مُمَكِّنٍ، وَلَعَلَّ هَذَا يُؤْخَذُ مِنَ الْقَيْدِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ﴾، فَشَرَطَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ الْعَفْوُ فِيهِ صَلاَحٌ، فَأَمَّا الْعَفْوُ الَّذِي لَا صَلاَحَ فِيهِ بَلْ فِيهِ ضِدُّهُ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَمْ نَعْفُو عَنِ الْخَادِمِ؟ فَصَمَّتْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْكَلَامَ فَصَمَّتْ، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ

قَالَ: «اعْفُ عَنْهُ - يَعْنِي: الْخَادِمَ - فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً»^(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. (*)

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ^ط وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظًا لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ^ط وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ^ط وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ^ط فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ: لَا فَظٌ، وَلَا غَلِيظٌ، وَلَا صَخَّابٌ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، بَلْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ»^(٣). أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

(١) أخرجه أبو داود: (٤/٣٤١، رقم ٥١٦٤)، والترمذي: (٤/٣٣٦، رقم ١٩٤٩).
والحديث صحيح إسناده الألباني في «الصحيحة»: (١/٨٨٠-٨٨١، رقم ٤٨٨).
(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ مِنْ سَلْسِلَةٍ: «مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى» (الْمُحَاضِرَةُ التَّاسِعَةُ) - الْأَرْبَعَاءُ ١٦ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٣ هـ/ ٦-٦-٢٠١٢ م.
(٣) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة»: ص ١٤٢، وابن سعد في «الطبقات الكبرى»: ١/٣٦٣، وإسحاق بن راهويه في «المسند»: ٣/٩١٩، رقم (١٦١٠ و ١٦١١)، والحاكم في «المستدرک»: ٢/٦١٤، رقم (٤٢٢٤)، والبيهقي في «الدلائل»: ١/٣٧٧-٣٧٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٣/٣٨٨.

والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة»: (٥/٥٨٦-٥٨٨، رقم ٢٤٥٨).
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: (٤/٣٤٢-٣٤٣، رقم ٢١٢٥)، و٨/٥٨٥، رقم (٤٨٣٨)، مِنْ طَرِيقِ: عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا» (١).

فِي الصَّفْحِ وَالْعَفْوِ وَالْحِلْمِ مِنَ الْحَلَاوَةِ وَالطُّمَأْنِينَةِ وَالسَّكِينَةِ، وَشَرَفِ
النَّفْسِ، وَعِزِّهَا وَرَفَعَتِهَا عَنْ تَشْفِيئِهَا بِالِإِنْتِقَامِ، مَا لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ فِي الْمُقَابَلَةِ
وَإِلْتِقَامِ. (*)

وَقَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:

. [١٩٩]

فَإِحْسَانَ التَّعَامُلِ مَعَ الْخَلْقِ هُوَ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ الرَّبِّ، وَامْتِثَالٌ لِأَمْرِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ
ﷺ: «وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» (٣).

[الأحزاب: ٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَيْتَكَ الْمَتَوَكَّلَ، لَيْسَ بِفِظٍّ وَلَا
غَلِيظٍ، وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ، وَلَنْ
يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا،
وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْمٌ ٢٥٨٨)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ
لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «التَّسَامُحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ
١٤٣٨ هـ | ١٠-٣-٢٠١٧ م.

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْمٌ ١٩٨٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»،
وَحَسَنُهُ لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ رقم ٢٦٥٥).

«خَالِقِ النَّاسِ»: مِنْ الْمَفَاعَلَةِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ النَّاسِ؛ يَعْنِي: فَلْتَكُنْ أَخْلَاقَكَ الْمَبْدُولَةَ إِلَيْهِمْ حَسَنَةً.

«خَالِقِ النَّاسِ»: فَهُوَ فِعْلٌ أَمْرٍ، «وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقٍ حَسَنِ».

فَهُوَ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَامْتِثَالٌ لِأَمْرِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَيَجْعَلُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُؤَدِّيًا إِلَى مَبْلَغٍ لَا يُرْتَقَى مُرْتَقَاهُ إِلَّا بِشِقِّ النَّفْسِ وَبَدَلِ الْمَجْهُودِ؛ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْلُغُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» (١). (*)

* الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَفْوِ وَالتَّسَامُحِ؛ فَقَدْ قَالَ السَّعْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣): قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ [آل عمران: ١٣٣-١٣٤].

أَمَرَهُمُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالْمُسَارَعَةِ إِلَى مَغْفِرَتِهِ، وَإِدْرَاكِ جَنَّتِهِ الَّتِي عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، فَكَيْفَ بِطُولِهَا، الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ -تَعَالَى- لِلْمُتَّقِينَ، فَهَمُّ أَهْلِهَا، وَأَعْمَالُ التَّقْوَى هِيَ الْمُوصِلَةُ إِلَيْهَا.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السنن» (رقم ٤٧٩٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ رقم ٢٦٤٣).
وَالْحَدِيثُ رُوِيَ نَحْوَهُ -أَيْضًا- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مَقْطَعٍ بِعُنْوَانِ: «حُسْنُ الْخُلُقِ وَخُطُورَةُ الْكَلِمَةِ - مِنْ سِلْسِلَةِ الْقَوْلِ الْمُبِينِ».

(٣) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ١٤٨.

ثُمَّ وَصَفَ الْمُتَّقِينَ وَأَعْمَالَهُمْ؛ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾؛
 أَي: فِي حَالِ عُسْرِهِمْ وَيُسْرِهِمْ، إِنْ أَيْسَرُوا أَكْثَرُوا مِنَ النَّفَقَةِ، وَإِنْ أَعْسَرُوا لَمْ
 يَحْتَقِرُوا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ قَلَّ.

﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾؛ أَي: إِذَا حَصَلَ لَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ أَذِيَّةٌ تَوْجِبُ
 غَيْظَهُمْ - وَهُوَ امْتِلَاءُ قُلُوبِهِمْ مِنَ الْحَقِّ الْمَوْجِبِ لِلانْتِقَامِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ -،
 هُوَ لَا يَأْتِي لَمْ يَكُنْ يَمْتَلِئُ بِمُقْتَضَى الطَّبَاعِ الْبَشَرِيَّةِ، بَلْ يَكْظِمُونَ مَا فِي الْقُلُوبِ مِنَ
 الْغَيْظِ، وَيَضْرِبُونَ عَنْ مُقَابَلَةِ الْمُسِيءِ إِلَيْهِمْ.

﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾: يَدْخُلُ فِي الْعَفْوِ عَنِ النَّاسِ الْعَفْوُ عَنْ كُلِّ مَنْ
 أَسَاءَ إِلَيْكَ بِقَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ.

وَالْعَفْوُ أَبْلَغُ مِنَ الْكَظْمِ؛ لِأَنَّ الْعَفْوَ تَرَكَ الْمُؤَاخَذَةَ مَعَ السَّمَاخَةِ عَنِ الْمُسِيءِ.
 وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مِمَّنْ تَحَلَّى بِالْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ، وَتَخَلَّى مِنَ الْأَخْلَاقِ
 الرَّذِيلَةِ.

وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ مِمَّنْ تَاجَرَ مَعَ اللَّهِ، وَعَفَا عَنْ عِبَادِ اللَّهِ؛ رَحْمَةً بِهِمْ، وَإِحْسَانًا
 إِلَيْهِمْ، وَكَرَاهَةً لِحُصُولِ الشَّرِّ عَلَيْهِمْ، وَلِيَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ، وَلِيَكُونَ أَجْرُهُ عَلَى رَبِّهِ
 الْكَرِيمِ لَا عَلَى الْعَبْدِ الْفَقِيرِ؛ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾

[الشورى: ٤٠].

ثُمَّ ذَكَرَ حَالَةَ أَعْمَمٍ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَحْسَنَ، وَأَعْلَى، وَأَجَلَّ؛ وَهِيَ الْإِحْسَانُ، فَقَالَ
 تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

وَالْإِحْسَانَ نُوعَانِ:

الْإِحْسَانُ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ.

وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمَخْلُوقِ.

* فَأَلْإِحْسَانُ فِي عِبَادَةِ الْخَالِقِ: فَسَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي «الصَّحِيحِ» (١) -
؛ فَقَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

* وَأَمَّا الْإِحْسَانُ إِلَى الْمَخْلُوقِ: فَهُوَ إِيْصَالُ النَّفْعِ الدِّينِيِّ وَالْدُنْيَوِيِّ إِلَيْهِمْ،
وَدَفْعُ الشَّرِّ الدِّينِيِّ وَالْدُنْيَوِيِّ عَنْهُمْ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ أَمْرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُهُمْ
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعْلِيمُ جَاهِلِيهِمْ، وَوَعْظُ غَافِلِيهِمْ، وَالنَّصِيحَةُ لِعَامَّتِهِمْ وَخَاصَّتِهِمْ.

وَالسَّعْيُ فِي جَمْعِ كَلِمَتِهِمْ، وَإِيْصَالُ الصَّدَقَاتِ وَالنَّفَقَاتِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ
إِلَيْهِمْ، عَلَى اخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ، وَتَبَايُنِ أَوْصَافِهِمْ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: بَدَلُ النَّدَى،
وَكَفُّ الْأَذَى، وَاحْتِمَالُ الْأَذَى، كَمَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْمُتَّقِينَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ.

فَمَنْ قَامَ بِهَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَقَدْ قَامَ بِحَقِّ اللَّهِ وَحَقِّ عِبَادِهِ».

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي
بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٣٤) وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو
حِظِّ عَظِيمٍ ﴿ [فصلت: ٣٤-٣٥].

(١) «صحيح البخاري»: ١/ ١١٤، رقم (٥٠) و ٨/ ٥١٣، رقم (٤٧٧٧)، و«صحيح

مسلم»: ١/ ٣٩، رقم (٩)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

والحديث في «صحيح مسلم»، من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، بنحوه.

«قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ﴾؛ أَي: لَا يَسْتَوِي فِعْلُ الْحَسَنَاتِ وَالطَّاعَاتِ لِأَجْلِ رِضَا رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، وَلَا فِعْلُ السَّيِّئَاتِ وَالْمَعَاصِي الَّتِي تُسَخِّطُهُ وَلَا تُرْضِيهِ.

وَلَا يَسْتَوِي الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ، وَلَا الْإِسَاءَةُ إِلَيْهِمْ، لَا فِي ذَاتِهَا، وَلَا فِي وَصْفِهَا، وَلَا فِي جَزَائِهَا: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

ثُمَّ أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ خَاصًّا لَهُ مَوْقِعٌ كَبِيرٌ، وَهُوَ الْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ؛ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ أَي: فَإِذَا أَسَاءَ إِلَيْكَ مُسِيءٌ مِنَ الْخَلْقِ - خُصُوصًا مَنْ لَهُ حَقٌّ كَبِيرٌ عَلَيْكَ؛ كَالْأَقَارِبِ، وَالْأَصْحَابِ، وَنَحْوِهِمْ - إِسَاءَةً بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفِعْلِ، فَقَابِلْهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، فَإِنْ قَطَعَكَ فَصِلْهُ، وَإِنْ ظَلَمَكَ فَاعْفُ عَنْهُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ فِيكَ غَائِبًا أَوْ حَاضِرًا فَلَا تُقَابِلْهُ، بَلْ اعْفُ عَنْهُ، وَعَامِلْهُ بِالْقَوْلِ اللَّيِّنِ، وَإِنْ هَجَرَكَ وَتَرَكَ خِطَابَكَ فَطَيِّبْ لَهُ كَلَامَكَ، وَابْذُلْ لَهُ سَلَامَكَ.

فَإِذَا قَابَلْتَ الْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ؛ حَصَلَ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾؛ أَي: كَأَنَّهُ قَرِيبٌ شَفِيقٌ.

﴿وَمَا يُلْقَىٰهَا﴾؛ أَي: وَمَا يُوَفَّقُ لِهَذِهِ الْخَصْلَةِ الْحَمِيدَةِ ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ نُفُوسَهُمْ عَلَىٰ مَا تَكَرَّرَ، وَأَجْبَرُوهَا عَلَىٰ مَا يُحِبُّهُ اللهُ، فَإِنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَىٰ مُقَابَلَةِ الْمُسِيءِ بِإِسَاءَتِهِ، وَعَدَمِ الْعَفْوِ عَنْهُ، فَكَيْفَ بِالْإِحْسَانِ!!

فَإِذَا صَبَرَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، وَامْتَثَلَ أَمْرَ رَبِّهِ، وَعَرَفَ جَزِيلَ الثَّوَابِ، وَعَلِمَ أَنَّ مُقَابَلَتَهُ لِلْمُسِيءِ بِجِنْسِ عَمَلِهِ لَا يُفِيدُهُ شَيْئًا، وَلَا يَزِيدُ الْعَدَاوَةَ إِلَّا شِدَّةً، وَأَنَّ

إِحْسَانَهُ إِلَيْهِ لَيْسَ بِوَاضِعٍ قَدْرُهُ، بَلْ مَنْ تَوَاضَعَ لِلهِ رَفَعَهُ، وَهَانَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ مُتَلَذِّدًا مُسْتَحْلِيًّا لَهُ.

﴿وَمَا يُلقَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾؛ لِكُونِهَا مِنْ خِصَالِ خَوَاصِّ الْخَلْقِ، الَّتِي يَنَالُ بِهَا الْعَبْدُ الرَّفْعَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ خِصَالِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ (١). (*) .

لَقَدْ حَثَّتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى السَّمَاحَةِ وَالتَّيْسِيرِ وَرَفَعِ الْمَشَقَّةِ وَالْحَرْجِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالْإِفْتِصَاءِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. (*) (٢).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. (*) (٣).

وَالنَّبِيُّ ﷺ رَغَبَ فِي السَّمَاحَةِ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، وَحُسْنِ التَّقَاضِي وَالْقَضَاءِ؛ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٧٤٩-٧٥٠.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَا مَرَّ مُخْتَصَرٌ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «السَّمَاحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ جُمَادَى الْأَخِرَةِ ١٤٣٨ هـ | ١٠-٣-٢٠١٧ م.

(٢/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ آدَابِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ» - الْأَرْبَعَاءُ ٢ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١ هـ | ١٤-٧-٢٠١٠ م.

(٣/*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ تَيْسِيرِ اللَّطِيفِ الْمَنَّانِ فِي خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (الْمُحَاضَرَةُ التَّاسِعَةُ)، الْإِثْنَيْنِ ٢٤ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ١٤٣٤ هـ | ٣٠-٩-٢٠١٣ م.

من مظاهر العظمة في الشريعة الإسلامية السماحة والتيسير

سَمَحًا إِذَا بَاعَ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ (١). (*)

قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَرْحِهِ (٣): «فِيهِ الْحَضُّ عَلَى السَّمَاةِ فِي الْمُعَامَلَةِ، وَاسْتِعْمَالُ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَتَرْكُ الْمُسَاةَةِ، وَفِيهِ الْحَضُّ عَلَى تَرْكِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الْمُطَالَبَةِ، وَفِيهِ الْحَضُّ عَلَى أَخْذِ الْعَفْوِ مِنْهُمْ». (*) (٢).

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ السَّمَاةَ فِي الْمُعَامَلَاتِ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ النَّجَاةِ فِي الْآخِرَةِ؛ فَعَنْ حُدَيْفَةَ - كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٥) - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعْمَلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُّ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَهُمْ: «أَنْظَرُوا الْمُوسِرَ، وَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ - هُوَ - : «كُنْتُ أَنْظَرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ».

(١) أخرجه البخاري في (اليوم، ١٦، رقم ٢٠٧٦)، من حديث: جابر بن عبد الله. (*) ما مرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «خُطُورَةُ الْإِحْتِكَارِ عَلَى الْأَمْنِ وَالِاسْتِقْرَارِ» - الْجُمُعَةُ ٢٨ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧ هـ | ٣٠ - ٩ - ٢٠١٦ م.

(٣) «فتح الباري»: (٣٠٧/٤).

(*) (٢) ما مرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاوَرَةٍ: «مِنْ آدَابِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ» - الْأَرْبَعَاءُ ٢ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١ هـ | ٧ - ١٤ - ٢٠١٠ م.

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح»: (٣٠٧/٤، رقم ٢٠٧٧)، ومسلم في «الصحيح»:

(٣/١١٩٤-١١٩٥، رقم ١٥٦٠).

قَالَ: «فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ». (*)

وَهَذِهِ نَمَاجٌ مِنْ عَفْوِ النَّبِيِّ ﷺ وَسَمَاحَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ وَرَأْفَتِهِ؛ فَقَدْ كَانَ إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ فِي «حُسْنِ الْخُلُقِ» عَلَى الْقِمَّةِ الشَّامِخَةِ، وَفَوْقَ الْعَايَةِ وَالْمُتَهَيِّ، فَكَانَ كَمَا قَالَ عَنْهُ رَبُّهُ ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. (*)/٢.

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ -أَي: رَجَعَ مَعَهُ-، فَأَذْرَكَتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ -وَالْعِضَاهُ: نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ- فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ.

قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ».

فَهَا هُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ آدَابِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ» - الْأَرَبَاءُ ٢ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣١ هـ |

١٤-٧-٢٠١٠ م.

(*)/٢ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِاخْتِصَارٍ مِنْ كِتَابِ «حُسْنِ الْخُلُقِ»، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٢٦/٧، رَقْم (٤١٣٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»:

١٧٨٦/٤، رَقْم (٨٤٣).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً^(١)، نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

جَبَذَهُ: جَذَبَهُ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا أَمْرًا وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُتْهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عز وجل. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٣).

(١) وفي رواية البخاري: «... فَجَذَبَهُ جَذَبَةً شَدِيدَةً...»، وجذب وجذب لغتان مشهورتان، والمراد: شده.

انظر: شرح النووي على «صحيح مسلم»: ١٤٧/٧.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٢٥١/٦، رقم (٣١٤٩)، ومسلم في «الصحيح»: ٧٣٠/٢، رقم (١٠٥٧).

وفي رواية لمسلم: «... ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبَذَةً، رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ»، أي استقبال صلوات الله عليه وآله نحره استقبالا تاما ولم يتأثر من سوء أذبه، وفي أخرى: «... فَجَذَبَهُ حَتَّى أَنْشَقَ الْبُرْدُ، وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله».

(٣) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ١٨١٤/٤، رقم (٢٣٢٨)، والحديث أصله في «الصحيحين» بنحوه.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا رُزِقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^(١). أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، ضَرْبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمُوهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢). (*)



(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک»: ٢/ ٤١٤، رقم (٣٥٥٢).

والحدیث صححه الألباني في «الصحيحة»: ١/ ٨٠٩، رقم (٤٤٨).

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٣/ ٣٣٥، رَقْم (١٤٦٩) وَ ١١/ ٣٠٣، رَقْم (٦٤٧٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢/ ٧٢٩، رَقْم (١٠٥٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرُهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»: ٦/ ٥١٤، رَقْم (٣٤٧٧) وَ ١٢/ ٢٨٢، رَقْم (٦٩٢٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢/ ١٤١٧، رَقْم (١٧٩٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَا مَرَّ مُخْتَصَرٌ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «التَّسَامُحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ

جُمَادَى الْأَخْرَجَةِ ١٤٣٨ هـ | ١٠-٣-٢٠١٧ م.

سَمَاحَةُ الْإِسْلَامِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

إِنَّ سَمَاحَةَ الْإِسْلَامِ لَمْ تَقِفْ عِنْدَ حَدِّ تَعَامُلِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ، بَلْ هِيَ مَنهَجُ حَيَاةٍ شَامِلٍ يَسَعُ النَّاسَ جَمِيعًا؛ فَقَدْ حَفِظَ الْإِسْلَامُ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ حُقُوقَهُمْ مَا دَامُوا لَمْ يَنَاصِبُوا الْمُسْلِمِينَ الْعِدَاءَ، وَلَمْ يَتَسَلَّطُوا عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَذَى؛ فَهُمْ عَلَى عَهْدِهِمْ وَذَمَّتِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتَيْتُمُوهُمْ إِلَيْهِمْ عَاهِدُهُمْ إِلَىٰ مِدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٤].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

بَلْ أَمَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِحُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ عُمُومِ النَّاسِ، فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ -: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيلَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»^(١)؛ أَي: النَّاسَ عُمُومًا.

(١) أخرجه الترمذي (رقم ١٩٨٧)، من حديث: أَبِي ذَرٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَحَسَنَةُ الْأَلْبَانِي فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٣/ رقم ٢٦٥٥ و ٣١٦٠)، وَالحديث روي - أَيْضًا - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَحْوِهِ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَأَمَرْنَا رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا أَنْ نُحْسِنَ إِلَى مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا، وَأَبَاحَ لَنَا أَنْ نَبَرَّ
وَنَصِلَ مَنْ يَصِلُنَا مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ
يُقِنُّوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾
[المتحنة: ٨]. (*) .



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَفْجِيرَاتُ بُرُوكَيْسَلٍ بَيْنَ الْعَدْرِ وَالْخِيَانَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٦ مِنْ
جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٧هـ | ٢٥-٣-٢٠١٦م.

مِنْ ثَمَرَاتِ سَمَاحَةِ الْمُسْلِمِ مَعَ إِخْوَانِهِ

عِبَادَ اللَّهِ! «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُحِبُّ الرَّحْمَاءَ، وَهُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»^(١)، وَهُوَ سِتِيرٌ يُحِبُّ مَنْ يَسْتُرُ عَلَى عِبَادِهِ^(٢)، وَعَفْوٌ يُحِبُّ مَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ^(٣)، وَعَفْوٌ يُحِبُّ مَنْ يَغْفِرُ لَهُمْ، وَلَطِيفٌ يُحِبُّ اللَّطْفَ مِنْ عِبَادِهِ، وَيُبْغِضُ الْفُظَّ الْغَلِيظَ الْقَاسِيَّ، الْجَعْظَرِيَّ الْجَوَّازَ^(٤).

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٢٨٤) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٩٢٣)، مِنْ حَدِيثٍ: أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «... إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

(٢) فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ٤٠١٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى» (١/ ٢٠٠)، رَقْم ٤٠٦)، مِنْ حَدِيثٍ: يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﻋَﻠَﻲَّ حَيٌّ سِتِيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسُّتْرَ...» الْحَدِيثُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٧/ رَقْم ٢٣٣٥).

(٣) فَقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْم ٣٥١٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ٣٨٥٠)، مِنْ حَدِيثٍ: عَائِشَةُ، قَالَتْ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٧/ رَقْم ٣٣٣٧).

(٤) فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٤٩١٨ و ٦٠٧١ و ٦٦٥٧)، وَمُسْلِمٍ (رَقْم ٢٨٥٣)، مِنْ حَدِيثٍ: حَارِثَةُ بِنْتُ وَهَبِ الْخَزَاعِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «... أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟»

وَرَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ^(١)، وَحَلِيمٌ يُحِبُّ الْحِلْمَ، وَبِرٌّ يُحِبُّ الْبِرَّ وَأَهْلَهُ، وَعَدْلٌ يُحِبُّ الْعَدْلَ، وَقَابِلٌ لِلْمَعَاذِيرِ يُحِبُّ مَنْ يَقْبَلُ مَعَاذِيرَ عِبَادِهِ، وَيُجَازِي عَبْدَهُ بِحَسَبِ هَذِهِ الصِّفَاتِ فِيهِ وَجُودًا وَعَدَمًا.

فَمَنْ عَفَا عَفَا عَنْهُ، وَمَنْ غَفَرَ غَفَرَ لَهُ، وَمَنْ سَامَحَ سَامَحَهُ، وَمَنْ حَاقَقَ حَاقَقَهُ، وَمَنْ رَفَقَ بِعِبَادِهِ رَفَقَ بِهِ، وَمَنْ رَحِمَ خَلَقَهُ رَحِمَهُ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ، وَمَنْ جَادَ عَلَيْهِمْ جَادَ عَلَيْهِ، وَمَنْ نَفَعَهُمْ نَفَعَهُ، وَمَنْ سَتَرَهُمْ سَتَرَهُ^(٢)، وَمَنْ صَفَحَ عَنْهُمْ صَفَحَ عَنْهُ.

كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ، فِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ (رَقْم ٤٨٠١)، «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَاطُ وَلَا الْجَعْظَرِيُّ».

أَمَّا (الْجَعْظَرِيُّ): فَهُوَ الْفِظُ الْغَلِيظُ الْمُتَكَبِّرُ، الَّذِي يَنْتَفِخُ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَفِيهِ قِصْرٌ، «النهاية» لابن الأثير - مادة: جعظر - (١ / ٢٧٦).

وَأَمَّا (الْجَوَاطُ): فَهُوَ: كَثِيرُ اللَّحْمِ الْجَافِي الْغَلِيظُ الْمُخْتَالُ فِي مَشِيَّتِهِ، وَقِيلَ: هُوَ الْفَاجِرُ، وَقِيلَ: هُوَ الْجَمُوعُ الْمُنَوَّعُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ فِي «مَقَائِسِ اللَّغَةِ» (١ / ٤٩٥): «الْجِيمُ وَالْوَاوُ وَالظَّاءُ: أَصْلٌ وَاحِدٌ لِنَعْتِ قَبِيحٍ لَا يُمْدَحُ بِهِ»، انظر: «الصَّحَاح» - مادة: جوط - (٣ / ١١٧١)، و«لسان العرب» (٧ / ٤٣٩).

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٦٠٢٤) وَمَوَاضِعُ، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢١٦٥ و ٢٥٩٣)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ...» الْحَدِيثِ.

(٢) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٢٤٤٢)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢٥٨٠)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «... مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَالْحَدِيثُ - أَيْضًا - فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (رَقْم ٢٥٩٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مِنْ مَظَاهِرِ الْعَظَمَةِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ السَّمَاحَةُ وَالتَّيْسِيرُ

وَمَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَتَهُمْ تَتَّبَعَ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ هَتَكَهُمْ هَتَكَهُ وَفَضَحَهُ، وَمَنْ مَنَعَهُمْ خَيْرَهُ مَنَعَهُ خَيْرَهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ مَكَرَ مَكَرَ بِهِ، وَمَنْ خَادَعَ خَادَعَهُ، وَمَنْ عَامَلَ خَلَقَهُ بِصِفَةِ عَامَلِهِ اللَّهُ - تَعَالَى - بِتِلْكَ الصِّفَةِ عَيْنِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

فَاللَّهُ - تَعَالَى - لِعَبْدِهِ عَلَى حَسَبِ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ لِخَلْقِهِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ - تَعَالَى - حِسَابَهُ»^(١)، «وَمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي ظِلِّ عَرْشِهِ»^(٢).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ»^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٢٦٩٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، بِلَفْظٍ: «... وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...»، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يَسَّرَ اللَّهُ - تَعَالَى - حِسَابَهُ»، فَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٣٠٠٦)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي الْيَسْرِ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، بِلَفْظٍ: «... أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ».

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ٤٨٨٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، وَابْنُ مَاجَةَ (رَقْم ٢٠٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَصَحَّحَهُمَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (٢/ رَقْم ٢٣٣٩ وَ ٢٣٤٠).

كَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَكُنْ كَيْفَ شِئْتَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَكَ كَمَا تَكُونُ أَنْتَ لَهُ

وَلِعِبَادِهِ» (١). (*) .



(١) «الْوَابِلُ الصَّيْبُ» لابن القيم - تحقيق: عبد الرحمن بن حسن بن قائد. وإشراف: بكر

أبو زيد، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ)، دار عالم الفوائد: مكة - (ص ٨٠ - ٨٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَحْزَنْ» - الْجُمُعَةُ ٢١ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣هـ | ١٦ - ١٢ -

٢٠١١م.

الإسلام سماحةً ويُسرُّ كلُّه

عِبَادَ اللَّهِ! دِينُ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ دِينُ السَّمَاحَةِ وَالْيُسْرِ كُلِّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ -: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ»؛ أَي: دِينُ الْإِسْلَامِ ذُو يُسْرٍ، مَوْصُوفٌ بِالْيُسْرِ وَصَاحِبٌ يُسْرٍ.

أَوْ سَمِّيَ الدِّينَ يُسْرًا، فَهُوَ يُسْرٌ كُلُّهُ؛ مِبَالِغَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَدْيَانِ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِضْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ.

وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثَلَةِ أَنَّ تَوْبَةَ السَّابِقِينَ مِنَ الْأُمَّمِ قَبْلَنَا كَانَتْ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَوْبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْإِقْلَاعِ وَالْعَزْمِ وَالنَّدَمِ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، بَلْ حَظَرَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا أَنْ يَفْعَلَ أَحَدٌ مِنَّا ذَلِكَ.

الْأَفْضَلُ الْأَرْفَقُ فِي شَرِيعَةِ الْيُسْرِ وَالسَّمَاحَةِ، شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، الَّتِي لَا يَقْدُرُهَا

(١) «صحيح البخاري» (رقم ٣٩).

كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدَرَهَا، وَوَاللَّهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ
الْمَأْمُونِ ﷺ وَالْمُرْتَبَةِ (*).

الَّذِي يَعْرِفُ السُّنَّةَ يَسْتَرِيحُ؛ يَسْتَرِيحُ قَلْبُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَدَنُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بِأَلِهِ،
وَيَسْتَقِيمُ مِنْهَا جِهَهُ، وَالْمَشَقَّةُ تَأْتِي مِنْ مُخَالَفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

الْمَشَقَّةُ مَرْفُوعَةٌ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الْحَرْجَ مَنْفِيٌّ عِنْدَ الْأَخْذِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَيَّ
مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، لَا بُدَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحَرْجُ؛ لِأَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِرَفْعِ الْحَرْجِ، وَبِنْفِي الْمَشَقَّةِ،
فَإِذَا وُجِدَتْ فَاعْلَمْ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ سَبِيلٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).





(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ-

الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَرٍ ١٤٣١هـ | ٤-٢-٢٠١٠م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَيَّ الشَّرْحِ الْمُمْتَنِعِ - صَلَاةُ أَهْلِ الْأَعْدَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ

السَّادِسَةُ - الثَّلَاثَاءُ ٥ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ | ٨-٧-٢٠٠٨م.



الفهرس

٣ مُقَدِّمَةٌ
٤ الْإِسْلَامُ دِينُ الْكَمَالِ وَالصَّلَاحِ
٦ مَبْنَى الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى السَّمَاخَةِ وَالتَّيْسِيرِ
١٠ السَّمَاخَةُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْهُجٌ وَحَيَاةٌ
 مِنْ مَظَاهِرِ السَّمَاخَةِ وَالتَّيْسِيرِ فِي الْإِسْلَامِ: الْوَسْطِيَّةُ وَالِاسْتِقَامَةُ وَالْبُعْدُ
١٦ عَنِ الْغُلُوِّ
٢٥ مِنْ مَظَاهِرِ سَمَاخَةِ الْإِسْلَامِ: دَعْوَةُ النَّاسِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ
٣٤ مَبْنَى الْعِبَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى التَّيْسِيرِ
٤٧ سَمَاخَةُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَعَامَلَاتِ
٦٠ سَمَاخَةُ الْإِسْلَامِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ
٦٢ مِنْ ثَمَرَاتِ سَمَاخَةِ الْمُسْلِمِ مَعَ إِخْوَانِهِ
٦٦ الْإِسْلَامُ سَمَاخَةٌ وَيُسْرٌ كُلُّهُ
٦٩ الْفَهْرَسُ